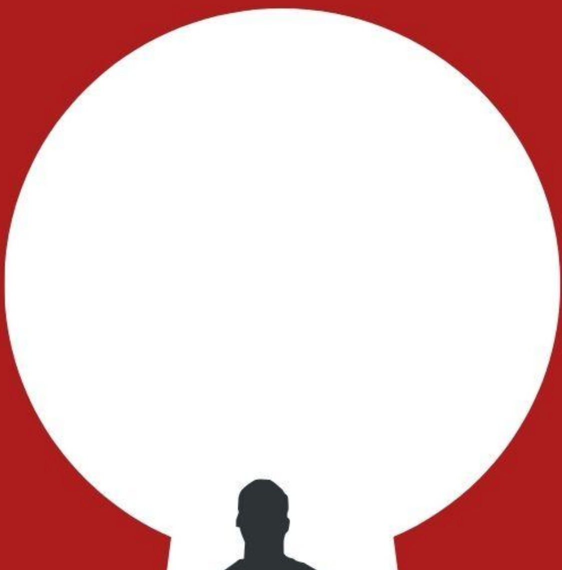
الإلمامُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالوَظيفَةِ
مِن أحْكامٍ



ثابت ذيب

2025

الإِلْمَامُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْوَظِيفَةِ مِنْ أَحْكَامٍ

ثابت ذيب

٢٠٢٥

مُقَدِّمَةٌ

بقلم: المهندس عُمر زيد الكيلانيّ

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ الْإِنسَانَ، وَوَضَعَ الْمِيزَانَ، لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ، وَأَقَامَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْعَدْلِ، وَجَعَلَ الْعَدْلَ دُسْتُورًا لِلنَّاسِ قَالَ تَعَالَى:

﴿**وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ**﴾ *المائدة، الآية ٨*

وَقَالَ تَعَالَى:

﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ...**﴾ *النساء، الآية ١٣٥*

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْأَنَامِ، وَخَيْرِ مَنْ أَقَامَ الْعَدْلَ، وَحَكَمَ بِهِ، وَدَعَا إِلَيْهِ، فَأَدَّى الرِّسَالَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَأَقَامَهَا عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ.

وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ رَفَعَ النَّاسَ بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ، لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا، فَهَذَا لَهُ حَاجَةٌ، وَذَاكَ قَادِرٌ عَلَى تَوْفِيرِهَا، فَكَانَ الْعَمَلُ وَالْإِجَارَةُ أَسَاسَ دَوَلَابِ الْمُجْتَمَعِ وَحَرَكَتِهِ.

وَقِيلَ:

النَّاسُ لِلنَّاسِ مِنْ عُرْبٍ وَمِنْ عَجَمٍ

بَعْضٌ لِبَعْضٍ وَإِنْ لَمْ يَشْعُرُوا خَدَمُ *قيل للإمام رضي الله عنه*

وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْحَاجَةُ مِنْ أَهَمِّ دَعَائِمِ الْاقْتِصَادِ وَحَرَكَةِ الْمُجْتَمَعِ، أَوْلَاهَا الشَّرْعُ أَهَمِّيَّةً عَظِيمَةً، فَأَبَانَ الْحُقُوقَ وَالْوَاجِبَاتِ، وَالسُّلُوكَ وَالْأَخْلَاقَ، وَذَكَرَ التَّفَاصِيلَ وَالْأَمْثِلَةَ؛ **فَلَا صَاحِبَ مَالٍ يَسْتَبِدُّ، وَلَا أَجِيرٌ يُظْلَمُ، وَلَا عَامِلٌ يَغُشُّ، وَلَا أَجْرٌ يُنْتَقَصُ، وَلَا تَقْدِيرٌ يُطَفَّفُ، وَإِنَّمَا يَقُومُ كُلُّ شَيْءٍ عَلَى الْعَدْلِ**، وَيُبْنَى عَلَى الْحَقِّ، وَيُدَارُ بِمَكَارِمِ الْخُلُقِ.

وَفِي هٰذَا الْبَحْثِ الْمُقْتَضَبِ، إِضَاءَاتٌ عَلَى هَذِهِ التَّفَاصِيلِ، مِنْ غَيْرِ إِسْهَابٍ مُمِلٍّ، وَلَا إِيجَازٍ مُخِلٍّ، وَبِشَكْلٍ مُبَاشِرٍ يَضَعُ الْجَمِيعَ أَمَامَ مَسْؤُولِيَّاتِهِ؛ لِيَضْمَنَ النَّاسُ الْعَدْلَ فِي الْحُقُوقِ، وَالْإِحْسَانَ فِي الْعَمَلِ. وَبِمِثْلِ هٰذِهِ الْأَحْكَامِ وَالْأَخْلَاقِ، تَقُومُ الْأُمَّةُ الشَّاهِدَةُ، الَّتِي تَكُونُ مِثَالًا.

الفَصْلُ الأَوَّلُ: الْعَمَلُ فِي الْإِسْلَامِ

ٱلْعَمَلُ... عِزَّةٌ وَكَرَامَةٌ وَعِبَادَةٌ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

"هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ". *الْمُلْكِ: ١٥*

الآيَةُ تُمَثِّلُ دَعْوَةً وَاضِحَةً إِلَى الْعَمَلِ وَالاجْتِهَادِ وَطَلَبِ الرِّزْقِ مِنْ خَيْرَاتِ الْأَرْضِ، بَدَلًا مِنَ الْكَسَلِ أَوِ الاعْتِمَادِ عَلَى الْآخَرِينَ.

وَتَحُثُّ الآيَةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الاعْتِمَادِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَاسْتِثْمَارِ خَيْرَاتِ الْأَرْضِ،
لِتَقْوِيَةِ كِيَانِهِمُ الدِّينِيِّ وَالدُّنْيَوِيِّ، *كتب التفسير، ابن كثير وغيره*

كَمَا أَشَارَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ إِلَى وُجُوبِ الاكْتِفَاءِ الذَّاتِيِّ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ حَتَّى فِي أَبْسَطِ الْأَدَوَاتِ.

فَكُلُّ أَمْرٍ نُقَصِّرُ فِيهِ احْتَجْنَا إِلَى عَدُوِّنَا عَلَى قَدْرِ تَقْصِيرِنَا.

وَكُلُّ حِرْفَةٍ أَوْ مِهْنَةٍ، تُسَاهِمُ فِي بِنَاءِ الْأُمَّةِ، وَتَحْقِيقِ التَّكَافُلِ.

رُؤْيَةٌ نَبَوِيَّةٌ لِبِنَاءِ اقْتِصَادٍ مُسْتَقِلٍّ

لَقَدْ كَانَ أَوَّلَ عَمَلٍ اقْتِصَادِيٍّ قَامَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ بَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، هُوَ نَقْلَ السُّوقِ التِّجَارِيِّ مِنْ "سُوقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ" إِلَى مَكَانٍ جَدِيدٍ دَاخِلَ الْمَدِينَةِ.

كَانَتْ سُوقُ بَنِي قَيْنُقَاعَ تَخْضَعُ لِلْيَهُودِ.
أَمَّا السُّوقُ الجَدِيدُ، فَصَارَ تَحْتَ إِشْرَافِ المسْلِمِينَ.

هَذِهِ الْخُطْوَةُ كَانَتْ تَحَوُّلًا اسْتِرَاتِيجِيًّا فِي الاقْتِصَادِ.
فَقَدْ حَرَّرَ النَّبِيُّ ﷺ السُّوقَ مِنَ الِاحْتِكَارِ.
وَأَسَّسَ أَوَّلَ سُوقٍ حُرٍّ فِي الإِسْلَامِ.
تَقُومُ عَلَى العَدْلِ، وَالمنَافَسَةِ النَّزِيهَةِ،
وَرَفْضِ الجِبَايَاتِ الظَّالِمَةِ.

فَصَارَتِ المدِينَةُ مَرْكَزًا تِجَارِيًّا مُهِمًّا فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ.

وَلَمْ يَقِفِ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ.
بَلْ بَدَأَ فِي تَوْسِيعِ النَّشَاطِ الاقْتِصَادِيِّ.

فَأَرْسَلَ وَفُودًا مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى اليَمَنِ وَغَيْرِهَا.
لِتَعَلُّمِ صِنَاعَةِ السُّيُوفِ، وَأَدَوَاتِ الحَرْبِ،
وَالْحِرَفِ وَالصِّنَاعَاتِ المخْتَلِفَةِ.

كَانَ ﷺ يُرِيدُ لِلْمُسْلِمِينَ الِاكْتِفَاءَ الذَّاتِيَّ.
وَكَانَ يُرَسِّخُ رَابِطَةَ الاقْتِصَادِ بِالإِنْتَاجِ، لا بِالِاسْتِهْلَاكِ.

تِلْكَ التَّوَجُّهَاتُ كَانَتْ لَبِنَاتٍ أُولَى لِبِنَاءِ اقْتِصَادٍ إِسْلَامِيٍّ مُسْتَقِلٍّ.
يَقُومُ عَلَى الأَخْلَاقِ، وَالكَفَاءَةِ، وَالإِبْدَاعِ،
وَتَوْظِيفِ الموَارِدِ فِي خِدْمَةِ المجْتَمَعِ، وَالدِّفَاعِ عَنْ كِيَانِهِ.[كتب التفسير، ابن كثير وغيره]

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا مِنْ كَدِّ أَيْدِينَا،
وَاجْعَلْنَا نَلْبَسُ مِمَّا نَصْنَعُ،
وَنَأْكُلُ مِمَّا نَزْرَعُ،
وَلَا تُحْوِجْنَا إِلَى غَيْرِكَ،
يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

وَاقِعُنَا الْمُعَاصِرُ وَالتَّحَدِّيَاتُ الَّتِي نُوَاجِهُهَا

وَإِذْ كَانَ الْعَمَلُ فِي الْإِسْلَامِ ذَا مَكَانَةٍ عَظِيمَةٍ،
فَإِنَّ وَاقِعَنَا الْمُعَاصِرَ **يَفْرِضُ عَلَيْنَا أَنْ نُجَسِّدَ هَذِهِ الْقِيمَةَ عَمَلًا وَإِتْقَانًا،**
فَلَيْسَ الْمُهِمُّ أَنْ نَعْمَلَ فَقَطْ، بَلْ أَنْ نُتْقِنَ مَا نَعْمَلُ،
وَنَسْتَشْعِرَ الْمَسْؤُولِيَّةَ فِي أَدَاءِ الْوَظِيفَةِ وَخِدْمَةِ الْمُجْتَمَعِ.

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ**".
أَيْ: الَّذِي لَهُ مِهْنَةٌ يُتْقِنُهَا وَيُؤَدِّيهَا بِإِخْلَاصٍ.

فَمَا قِيمَةُ آلَافِ الْحِرَفِيِّينَ إِذَا كَانَ الْقَلِيلُ فَقَطْ مِنْهُمْ يُتْقِنُ عَمَلَهُ؟
الْمُحْتَرَفُ هُوَ مَنْ يُحَدِّدُ أَجْرَهُ، وَيَخْتَارُ مَكَانَ عَمَلِهِ، وَيَمْلِكُ الْقُوَّةَ فِي سُوقِ الْعَمَلِ.
وَلِهَذَا نُنَاشِدُ الْمُؤَسَّسَاتِ الْعَامَّةَ، وَالشَّرِكَاتِ الْخَاصَّةَ، أَنْ تُسْهِمَ فِعْلِيًّا فِي:

- تَدْرِيبِ الْكَوَادِرِ
- رَفْعِ الْكَفَاءَةِ الْمِهْنِيَّةِ
- تَوْفِيرِ بِيئَةِ تَعَلُّمٍ وَتَطْوِيرٍ
- رِعَايَةِ الْمَوَاهِبِ الشَّابَّةِ

تَدْرِيبٌ نَبَوِيٌّ... دَرْسٌ فِي التَّأْهِيلِ وَالْجَاهِزِيَّةِ

فَالتَّدْرِيبُ وَالتَّطْبِيقُ سَبِيلٌ لِلتَّمَكُّنِ، وَلَنَا فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ دَرْسٌ فِي أَهَمِّيَّةِ **التَّدْرِيبِ الْعَمَلِيِّ** قَبْلَ أَدَاءِ الْمَهَامِّ الْعَظِيمَةِ.
قَالَ تَعَالَى:
"وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى * قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا..."
إِلَى قَوْلِهِ:
"قَالَ أَلْقِهَا يَا مُوسَى * فَأَلْقَاهَا..."

فَكَانَ هَذَا **التَّدْرِيبُ الْبَسِيطُ** عَلَى اسْتِخْدَامِ الْعَصَا مُقَدِّمَةً لِمُوَاجَهَةِ **سَحَرَةِ فِرْعَوْنَ** بِثِقَةٍ وَجُرْأَةٍ.

إِذًا، **لَا بُدَّ مِنَ التَّدْرِيبِ وَالتَّطْبِيقِ الْعَمَلِيِّ**؛ فَالْخِبْرَةُ لَا تَأْتِي مِنَ التَّنْظِيرِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا مِنَ الْمُمَارَسَةِ وَالتَّمْرِينِ الْمُسْتَمِرِّ.

وَقْفَةٌ صَادِقَةٌ... سُؤَالُ الْمَصِيرِ

وَهُنَا يَنْبَغِي أَنْ نَقِفَ **وَقْفَةً صَادِقَةً**، وَنَسْأَلَ أَنْفُسَنَا:
هَلْ سَنَبْقَى كَمَا نَحْنُ؟
أَمْ سَنُسَابِقُ الزَّمَنَ، وَنَرْتَقِي عِلْمًا وَمَهَارَةً وَتَخَصُّصًا، كَيْ نُثْبِتَ وُجُودَنَا، وَنَحْفَظَ كَرَامَتَنَا، وَنَكْسِبَ عَيْشَنَا مِنْ عَرَقِ الْجَبِينِ؟

قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
"إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ يَتَّخِذُ الْمِهْنَةَ لِيَسْتَغْنِيَ بِهَا عَنِ النَّاسِ."

فَلْنَكُنْ مِمَّنْ يُحِبُّهُمُ اللهُ، نَكْسِبُ بِأَيْدِينَا، نَبْنِي بِعُقُولِنَا، وَنَسْتَغْنِي بِمِهْنَتِنَا.

لَيْسَ كُلُّ مُجَاهِدٍ يَحْمِلُ سَيْفًا

مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عَلَى **رَجُلٍ قَوِيٍّ**، يَعْمَلُ بِنَشَاطٍ وَجِدٍّ،
فَقَالَ الصَّحَابَةُ: "لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ"!

فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُوَسِّعَ مَفْهُومَ الْجِهَادِ،
وَيُبَيِّنَ أَنَّ النِّيَّةَ هِيَ الْمِعْيَارُ الْحَقِيقِيُّ فِي تَقْيِيمِ الْأَعْمَالِ، **فَقَالَ:**

"إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَوْلَادٍ صِغَارٍ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ،
وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ،
وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يَعِفُّهَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ،
وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً، فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ". رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ
وَمَعنى **خَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً** أي: خَرَجَ لِلْعَمَلِ أوِ الكَسْبِ أوِ الجِهَادِ
لا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ، بَلْ لِيُرِيَ النَّاسَ وَيُعْجِبَهُمْ بِنَفْسِهِ،
طَلَبًا لِلْفَخْرِ وَالتَّعَالِي عَلَى النَّاسِ.

فَالْنِّيَّةُ هِيَ الَّتِي تَرْفَعُ الْعَمَلَ الْعَادِيَّ إِلَى مَرَاتِبِ الْجِهَادِ،
وَمِنْ حَفِظَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فِي عَمَلِهِ وَكَسْبِهِ، فَهُوَ فِي جِهَادٍ دَائِمٍ.

الْعَامِلُ الْأَمِينُ مُجَاهِدٌ

قَالَ ﷺ: "**الْعَامِلُ إِذَا اسْتُعْمِلَ، فَأَخَذَ الْحَقَّ وَأَعْطَى الْحَقَّ،**
لَمْ يَزَلْ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ". رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ

فَلَيْسَ كُلُّ مُجَاهِدٍ يَحْمِلُ سَيْفًا...
بَلْ قَدْ يَكُونُ الْمُجَاهِدُ مُوَظَّفًا أَمِينًا، أَوْ أَبًا يَسْعَى لِرِزْقِ أَوْلَادِهِ،
أَوْ تَاجِرًا صَادِقًا لَا يَغُشُّ وَلَا يَخُونُ.

الْأَمَانَةُ فِي الْمَالِ جِهَادٌ

وَرُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى بَيْتِ الْمَالِ،
فَلَمَّا عَزَلَهُ وَجَدَ عِنْدَهُ مَالًا زَائِدًا عَنْ رَاتِبِهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ:
"إِنْ رَأَيْتَهُ لِي فَارْدُدْهُ، وَإِنْ لَمْ تَرَهُ لِي فَارْدُدْهُ إِلَى بَيْتِ الْمَالِ".

فَرَدَّ الرَّجُلُ الْمَالَ، وَقَالَ:
"**بَلْ أَرَاهُ لِبَيْتِ الْمَالِ**".

فَلَمَّا قَرَأَ عُمَرُ الْكِتَابَ قَالَ:
"**رَحِمَ اللهُ فُلَانًا، أَدَّى الْأَمَانَةَ**، وَلَمْ يَخُنْ كَمَا يَخُونُ النَّاسُ،
هَذَا وَاللهِ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ"!

فَهَذَا الرَّجُلُ لَمْ يَكُنْ عَلَى ثَغْرِ الْقِتَالِ، بَلْ عَلَى ثَغْرِ الْمَالِ،
فَحَفِظَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ، **فَرَآهُ عُمَرُ مُجَاهِدًا**.

الْجِهَادُ الْحَقُّ أَنْ تُخْلِصَ لِلَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ:
فِي مَكْتَبِكَ، فِي مَتْجَرِكَ، فِي بَيْتِكَ، عَلَى مِنْبَرِكَ، فِي مَصْنَعِكَ...

فَكُلُّ عَمَلٍ تَرْفَعُهُ النِّيَّةُ إِلَى اللهِ، هُوَ جِهَادٌ وَسَبِيلٌ لِرِضَاهُ.

الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى

يقولُ النَّبِيُّ ﷺ:
"لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ، فَيَحْتَطِبَ، فَيَبِيعَ، فَيَأْكُلَ، وَيَتَصَدَّقَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ." رواهُ البُخاريُّ.

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَوْجِيهٌ نَبَوِيٌّ صَرِيحٌ إِلَى أَنَّ الْعَمَلَ – أَيًّا كَانَ – **خَيْرٌ مِنْ ذُلِّ السُّؤَالِ.**
لأَنَّ التَّعَفُّفُ خُلُقُ الْفُقَرَاءِ الصَّادِقِينَ

وَقَدْ وَصَفَ اللهُ – تَعَالَى – **فُقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْعِفَّةِ**، فَهُمْ مَهْمَا اشْتَدَّ فَقْرُهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ وَلَا يُلِحُّونَ فِي طَلَبِ الْمَالِ،
يَقُولُ تَعَالَى:
"يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا".

وَالَّذِي يَطْلُبُ الْمَالَ مِنَ النَّاسِ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الْعَمَلِ،
فَهُوَ **ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ**؛ لِأَنَّهُ يُعَرِّضُهَا لِذُلِّ السُّؤَالِ.

تَحْذِيرٌ نَبَوِيٌّ مِنَ السُّؤَالِ

وَلِهَذَا، حَذَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَسْأَلَةِ، وَبَالَغَ فِي النَّهْيِ عَنْهَا وَالتَّنْفِيرِ مِنْهَا، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
"الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَن يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَن يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ." *البخاري ومسلم*

الاستمرارُ في العَمَلِ

فالمسلِمُ لا يَتوقَّفُ عنِ العَمَلِ مَهْما كانتِ الظُّروفُ، ولا تَثنِيه الشَّدائدُ عنِ السَّعيِ والبَذلِ.

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

"إنْ قامتِ السَّاعَةُ، وبِيَدِ أَحَدِكم فَسِيلَةٌ، فإنِ اسْتَطَاعَ أن لا تَقُومَ حتَّى يَغرِسَها، فليَغْرِسْها". رواه أحمد والبخاري

في هذا الحديثِ النبويّ الشريفِ دعوةٌ صريحةٌ إلى الاسْتمرارِ في العملِ، والإيجابيةِ، والمبادرةِ، حتّى في أحلكِ اللحظاتِ، كقيامِ السّاعةِ،

فكيفَ بأوقاتِ السِّلمِ والرَّخاء!

كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ

ويقولُ ﷺ:

"اعملوا، فكلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ له". متفق عليه

فاللهُ تعالى قَدّرَ الأقدارَ، لكنَّهُ أمرَ بالأخذِ بالأسبابِ.

فعلى المسلمِ أن يَحرِصَ على ما ينفعُه، وأن يَجتهِدَ في كُلّ أحوالِه، ويبتعدَ عنِ الكَسَلِ والخُمُولِ، والرضا بالدُّونِ.

قالَ ﷺ:

" احرِصْ على ما يَنفَعُكَ، واستَعِنْ باللهِ، ولا تَعْجِزْ" رواه مسلم

التَّوَكُّلُ وَالتَّوَاكُلُ

موقفٌ من السَّلَف:

دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَى جَمَاعَةً مِنَ الرِّجَالِ جَالِسِينَ،
فَقَالَ:
"مَنْ أَنْتُمْ؟"
قَالُوا: "نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ".
فَقَالَ عُمَرُ:
"بَلْ أَنْتُمْ الْمُتَأَكِّلُونَ! إِنَّمَا الْمُتَوَكِّلُ رَجُلٌ أَلْقَى حبَّهُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ تَوَكَّلَ عَلَى اللهِ".

التوكل الحقيقي

التَّوَكُّلُ لَا يَعْنِي تَرْكَ الْعَمَلِ وَانْتِظَارَ الرِّزْقِ بِلَا سَعْيٍ،
بَلْ هُوَ الْاعْتِمَادُ عَلَى اللهِ بَعْدَ الْأَخْذِ بِالأَسْبَابِ، وَالْعَمَلُ بِجِدٍّ ثُمَّ التَّفْوِيضُ إِلَى اللهِ.
أَمَّا تَرْكُ الْعَمَلِ وَادِّعَاءُ التَّوَكُّلِ فَهُوَ تَوَاكُلٌ مُذْمُومٌ شرعًا وعقلًا.

من هدي النبي ﷺ

سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَيُّ الْكَسْبِ أَفْضَلُ؟"
قَالَ:
"عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ". رَوَاهُ أَحْمَدُ
وَفِي هذا الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى الْعَمَلِ الْيَدَوِيِّ وَالتِّجَارَةِ الصَّادِقَةِ، لَا الِاتِّكَالِ وَالْكَسَلِ.

فالتَّوَكُّلُ: عَمَلٌ ودُعَاءٌ وثِقَةٌ بِاللهِ. **والتَّوَاكُلُ:** كَسَلٌ وَتَبْرِيرٌ بِاسْمِ الدِّين.

بِقَدْرِ الْكَدِّ تُكْتَسَبُ المعَالِي ومَنْ طلب العُلا سَهرَ اللَّيالِي

ومن طلب العُلا من غير كَدٍّ أضاع العُمْرَ في طلب الْمُحَالِ

أَنْبِيَاءُ اللهِ... قُدْوَةٌ فِي الْعَمَلِ وَالْكَسْبِ الْحَلَالِ

لَمْ يَكُنِ الْعَمَلُ عَيْبًا وَلَا نَقْصًا فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ،
بَلْ كَانُوا جَمِيعًا أَصْحَابَ مِهَنٍ وَأَعْمَالٍ شَرِيفَةٍ، يَكْسِبُونَ مِنْهَا بِحَلَالٍ وَكَرَامَةٍ.

مِهَنُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

- **آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ** :أَوَّلُ مَنْ حَرَثَ الْأَرْضَ وَزَرَعَهَا.
- **نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ** :نَجَّارٌ، صَنَعَ السَّفِينَةَ بِيَدِهِ.
- **إِدْرِيسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ** :أَوَّلُ مَنْ خَاطَ الثِّيَابَ بِالإِبْرَةِ،
  وَكَانَ لِسَانُهُ لَا يَفْتُرُ عَنْ ذِكْرِ اللهِ.
  فَلَا يَغْرِزُ إِبْرَةً وَلَا يَرْفَعُهَا إِلَّا سَبَّحَ اللهَ؛
  فَيُصْبِحُ وَيُمْسِي وَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْهُ.
- **إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ** :تَاجِرٌ وَبَنَّاءٌ، بَنَى الْكَعْبَةَ مَعَ إِسْمَاعِيلَ.
- **مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ** :رَاعٍ لِلْغَنَمِ فِي مَدْيَنَ.
- **دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ** :كَانَ يَصْنَعُ الدُّرُوعَ وَيَعْمَلُ بِيَدِهِ.

نَبِيُّ اللهِ دَاوُدُ... مَثَلٌ فِي الْعِفَّةِ وَالْكَسْبِ

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
**"مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ،
وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ".**
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

فَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ أَنَّهُ كَانَ **مَلِكًا عَظِيمًا**، لَمْ يَتَّكِلْ عَلَى مَالِهِ وَجَاهِهِ،
بَلْ عَمِلَ بِيَدِهِ بِإِتْقَانٍ، وَصَنَعَ الدُّرُوعَ وَآلَاتِ الْقِتَالِ.

أَنْبِيَاءُ مِهَنٍ وَمَشَارِيعَ

- **سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ** :بَنَّاءٌ وَمُدِيرٌ لِلْمَشْرُوعَاتِ الْكُبْرَى.
- **عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ** :طَبِيبٌ، يُعَالِجُ بِإِذْنِ اللهِ.
- **مُحَمَّدٌ ﷺ** :رَعَى الْغَنَمَ صَغِيرًا، وَكَانَ تَاجِرًا أَمِينًا قَبْلَ الْبِعْثَةِ.

كَانُوا صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ قُدْوَةً فِي:

- التَّوَاضُعِ
- الْكَسْبِ الْحَلَالِ
- الْعَمَلِ الْجَادِّ
- ذِكْرِ اللهِ فِي كُلِّ حَالٍ

فَكُنْ عَلَى أَثَرِهِمْ، وَاجْعَلْ كَسْبَكَ طَرِيقًا لِلْكَرَامَةِ وَالْعِبَادَةِ.

الفَصْلُ الثّاني: ضَوابطُ العقودِ والتعينات لِلعَمَلِ فِي الْإِسْلَامِ

مِنْ هَدْيِهِ ﷺ فِي تَعْيِينِ الْمُوَظَّفِينَ

إِنَّ الْمَنْهَجَ الَّذِي أَرْسَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي تَعْيِينِ الْمَسْؤُولِينَ قَائِمٌ عَلَى أُسُسٍ رَاسِخَةٍ وَمَبَادِئَ عَظِيمَةٍ، تَضْمَنُ النَّزَاهَةَ وَالْكِفَايَةَ فِي إِدَارَةِ شُؤُونِ الدَّوْلَةِ، وَتُقِيمُ الْعَدْلَ، وَتُقَدِّمُ الْأَصْلَحَ وَالْأَجْدَرَ.

وَمِنْ أَهَمِّ هَذِهِ الْأُسُسِ:

١. **الْأَمَانَةُ**
٢. **الْكِفَايَةُ وَالْخِبْرَةُ**
٣. **الرَّقَابَةُ الذَّاتِيَّةُ**
٤. **رَفْضُ التَّطَلُّعِ وَالْحِرْصِ عَلَى الْمَنْصِبِ**

وَقَدْ تَجَسَّدَ هَذَا الْمَنْهَجُ فِي مَوَاقِفَ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا:

– أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَلَّى **أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ** –وَكَانَ عُمْرُهُ نَحْوَ **سَبْعَةَ عَشَرَ إِلَى ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَنَةً** –عَلَى جَيْشٍ عَظِيمٍ فِيهِ **كِبَارُ الصَّحَابَةِ** مِثْلُ **أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرَى أَنَّ **تَوْلِيَةَ الشَّبَابِ الْأَكْفَاءِ** رَغْمَ صِغَرِ سِنِّهِمْ أَمْرٌ جَائِزٌ مَا دَامُوا مُؤَهَّلِينَ، ذَوِي كَفَاءَةٍ وَحِكْمَةٍ.

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَمَا تَكَلَّمَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَةِ أُسَامَةَ:

"إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ."
رَوَاهُ الْبُخَارِي

– **وَمِنْ أَوْجُهِ الْحِكْمَةِ فِي التَّوْلِيَةِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ﷺ بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ، قَاضِيًا وَمُعَلِّمًا وَدَاعِيَةً، لِمَا اشْتَهَرَ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَفِقْهٍ وَحِكْمَةٍ.**

وَقَدْ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْثِهِ:

"بِمَ تَقْضِي يَا مُعَاذُ؟"

قَالَ: أَقْضِي **بِكِتَابِ اللهِ**، قَالَ:

"فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟"

قَالَ :**فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**،

قَالَ» :**فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟**«

قَالَ :**أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا آلُو.**

فَسُرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ:

"ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللهِ". رواه أبو داود وغيره

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التَّوْلِيَةَ الصَّائِبَةَ تَكُونُ لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ، وَالْفِقْهِ، وَالْبَصِيرَةِ، وَالْقُدْرَةِ عَلَى تَنْزِيلِ الْحُكْمِ فِي مَحَلِّهِ، خُصُوصًا فِي الْقَضَاءِ وَالتَّعْلِيمِ وَالدَّعْوَةِ، الَّتِي هِيَ عَمُودُ الْعَدْلِ وَمِقْوَدُ الرِّسَالَةِ.

–وَمِنْ أَوْجُهِ الْحِكْمَةِ فِي التَّوْلِيَةِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ﷺ وَلَّى **خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَائِدًا عَسْكَرِيًّا فِي غَزَوَاتٍ عَدِيدَةٍ، **رَغْمَ إِسْلَامِهِ الْمُتَأَخِّرِ**، وَذَلِكَ لِمَا كَانَ يَمْلِكُهُ مِنْ **كَفَاءَةٍ عَسْكَرِيَّةٍ**، وَبَصِيرَةٍ فِي إِدَارَةِ الْحُرُوبِ، وَحِنْكَةٍ فِي تَصْرِيفِ الْجُيُوشِ.

وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْكَفَاءَةَ وَالتَّخَصُّصَ مُقَدَّمَانِ فِي مِيزَانِ التَّوْلِيَةِ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ التَّوَلِّي لِحَدِيثِ عَهْدٍ بِالإِسْلَامِ. مَا دَامَ الْوَلَاءُ ثَابِتًا، وَالنِّيَّةُ صَادِقَةً،

–وَمِنْ نَمَاذِجِ التَّوْلِيَةِ الْقَائِمَةِ عَلَى الْفِطْنَةِ وَالسِّيَاسَةِ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **أَرْسَلَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **وَالِيًا وَدَاعِيَةً إِلَى أَهْلِ عُمَانَ**، لِمَا عُرِفَ عَنْهُ مِنْ ذَكَاءٍ وَفِطْنَةٍ فِي التَّعَامُلِ، وَقُدْرَةٍ عَلَى الإِقْنَاعِ، وَحُسْنِ التَّدْبِيرِ.

ثُمَّ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَقَرَّهُ **عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **وَالِيًا عَلَى مِصْرَ**، فَفَتَحَهَا بِحِنْكَتِهِ السِّيَاسِيَّةِ وَقِيَادَتِهِ الْمُتَّزِنَةِ.

فَفِي هَذِهِ التَّوْلِيَةِ تَجَلٍّ لِمَبْدَإِ **اسْتِعْمَالِ أَصْحَابِ السِّيَاسَةِ وَالذَّكَاءِ وَالْفِطْنَةِ** فِي الأُمُورِ الإِدَارِيَّةِ وَالدَّعَوِيَّةِ، وَذَلِكَ لِمَا لَهَا مِنْ تَأْثِيرٍ كَبِيرٍ فِي النَّجَاحِ وَالتَّأْلِيفِ وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ.

– وَمِنْ أَوْجُهِ التَّوْلِيَةِ الَّتِي تَظْهَرُ فِيهَا مَعَايِيرُ الْوَرَعِ وَالنَّزَاهَةِ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **بَعَثَ عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ**، لِيُحَاسِبَهُمْ **عَلَى الْخَرَاجِ** الَّذِي يُؤَدُّونَهُ مِنْ ثِمَارِ الْأَرْضِ الَّتِي أَقَرَّهُمْ عَلَيْهَا، فَكَانَ نَمُوذَجًا فِي الْعَدْلِ وَالْأَمَانَةِ، حَتَّى قَالُوا:
"**بِهَذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ**"!، إِشَارَةً إِلَى عَدْلِهِ وَصِدْقِهِ فِي الْقِيَاسِ وَالْقِسْمَةِ.

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى **تَوْلِيَةِ أَهْلِ الْوَرَعِ وَالنَّزَاهَةِ فِي الْمَنَاصِبِ الْمَالِيَّةِ**، لِمَا فِيهِ مِنْ حِفَاظٍ عَلَى الْحُقُوقِ، وَضَمَانٍ لِلْعَدْلِ، وَصِيَانَةٍ لِلْأَمْوَالِ الْعَامَّةِ.

– وقَالَ ﷺ:
"**إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ**"
رواه البُخَارِيّ

فَكَانَ ﷺ لا يُوَلِّي إِلَّا مَنْ يُحْسِنُ الْعَمَلَ وَيُجِيدُهُ، مُمَازِجًا بَيْنَ **الْخِبْرَةِ وَالْمُرَاقَبَةِ الذَّاتِيَّةِ**، وَيَشْتَرِطُ فِي مَنْ يَتَصَدَّى لِلْمَسْؤُولِيَّةِ أَنْ يَكُونَ **تَقِيًّا، نَزِيهًا، صَادِقًا، كُفْئًا** لِمَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ.

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى:
"**إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ**". الْقَصَصِ: ٢٦

–وَكَانَ ﷺ يَرْفُضُ تَوْلِيَةَ مَنْ طَلَبَ الْمَنْصِبَ، فَقَالَ لِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
"**يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ**".رَوَاهُ مُسْلِم

فَفِي هَذَا تَوْجِيهٌ نَبَوِيٌّ رَفِيقٌ، يَجْمَعُ بَيْنَ رَحْمَةِ النَّصِيحَةِ وَوُضُوحِ الْمِعْيَارِ :
فَالإِخْلَاصُ لَا يَكْفِي مَا لَمْ يُصَاحِبْهُ **كِفَايَةٌ وَخِبْرَةٌ**، وَمَا لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ أَهْلًا لِلْأَمَانَةِ.

- كَذَلِكَ، لَمْ يَكُنْ ﷺ يَتْرُكُ الْمُوَظَّفَ بَعْدَ تَعْيِينِهِ،

بَلْ **يُرَاقِبُهُ وَيُقَوِّمُهُ وَيُحَاسِبُهُ،** قَال ﷺ فِي شَأْنِ مَنْ يَأْخُذُ الْهَدَايَا بِصِفَتِهِ الْوَظِيفِيَّةِ:

"**فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، فَيَنْظُرُ: أَيُهْدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا؟**" رَوَاهُ الْبُخَارِيّ

أَنْوَاعُ الْوَظَائِفِ الْعَامَّةِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ

١ .الْوِلَايَةُ عَلَى الْمُدُنِ وَالْقَبَائِلِ (الْوُلَاةُ)

الوظيفة :إِدَارَةُ شُؤُونِ النَّاسِ، وَإِقَامَةُ الْعَدْلِ، وَتَنْفِيذُ الأَحْكَامِ.

- **مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ** :وُلِّيَ عَلَى الْيَمَنِ قَاضِيًا وَمُعَلِّمًا.
- **عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ** :أُرْسِلَ إِلَى نَجْرَانَ وَالِيًا.

٢ .الْقَضَاءُ

الوظيفة :الْفَصْلُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ، وَالْحُكْمُ فِي الْمُنَازَعَاتِ.

- **عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ** :قَاضٍ فِي الْمَدِينَةِ.
- **عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ** :كَانَ يُرْسَلُ لِلْفَصْلِ فِي نِزَاعَاتِ الْيَهُودِ.

٣ .جِبَايَةُ الزَّكَاةِ وَالْجِزْيَةِ (الْعُمَّال)

الوظيفة :جَمْعُ الزَّكَاةِ وَالْخَرَاجِ، وَتَوْزِيعُهَا بِحَقٍّ.

- **ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ** :وُلِّيَ عَلَى بَنِي سُلَيْمٍ.
- **الْمُهَاجِرُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ** :جَابِي الزَّكَاةِ فِي نَوَاحٍ مِنَ الْيَمَنِ.

٤ .الْقِيَادَةُ الْعَسْكَرِيَّةُ

الوظيفة :قِيَادَةُ الْجُيُوشِ وَالسَّرَايَا.

- **أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ** :قَادَ جَيْشًا إِلَى الشَّامِ.
- **زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ** :قَائِدُ عِدَّةِ سَرَايَا.

٥ .الإِمَامَةُ وَالْأَذَانُ

وظيفة دينية وخَدَمِيَّة.

- **بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ**: مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ.
- **أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ**: خَلِيفَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ.

٦. الْكِتَابَةُ وَالتَّوْثِيقُ (كُتَّابُ الْوَحْيِ وَالرَّسَائِلِ)

الوظيفة: كِتَابَةُ الْوَحْيِ وَالْمُرَاسَلَاتِ وَالْعُهُودِ.

- **زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ**: كَاتِبُ الْوَحْيِ.
- **عَبْدُ اللهِ بْنُ أَرْقَمَ**، وَ**خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ**: كُتَّابُ الرَّسَائِلِ.

٧. السِّفَارَةُ وَالْمُرَاسَلَةُ

الوظيفة: تَمْثِيلُ الدَّوْلَةِ أَمَامَ الْمُلُوكِ وَالْقَبَائِلِ.

- **دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ**: رَسُولُ النَّبِيِّ إِلَى قَيْصَرَ.
- **عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ**: رَسُولٌ إِلَى كِسْرَى.

الْخُلَاصَةُ

رَسَّخَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَبْدَأَ:
"**الْقَوِيُّ الْأَمِينُ**"، فَكَانَ يُوَلِّي الْأَكْفَأَ وَالأَصْلَحَ، وَيَرْفُضُ الْمُجَامَلَةَ أَوِ الْمُحَابَاةَ، وَيُرَاقِبُ وَيُقَوِّمُ أَدَاءِهم، لِيَكُونَ الْعَدْلُ قَاعِدَةَ الْحُكْمِ، وَالنَّزَاهَةُ سِمَةَ الْإِدَارَةِ، وَالْكِفَايَةُ سَبِيلَ النَّهْضَةِ وَالْفَلَاحِ.

فَالْوَظِيفَةُ – سَوَاءٌ كَانَتْ عَامَّةً أَوْ خَاصَّةً – لَيْسَتْ مُجَرَّدَ تَكْلِيفٍ إِدَارِيٍّ،
بَلْ هِيَ الْتِزَامٌ شَرْعِيٌّ وَعَقْدٌ مُلْزِمٌ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ،
يُضْبَطُ بِالضَّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَلِذَا، فَإِنَّ الْوَظِيفَةَ تَدْخُلُ فِي بَابِ "التَّعَاقُدَاتِ" فِي الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ،
وَالَّتِي تَقُومُ عَلَى مَبْدَأِ التَّرَاضِي وَالتَّكَافُؤِ وَالْعَدَالَةِ.
فَالْوَظِيفَةُ الْعَامَّةُ تُعَدُّ "وَكَالَةً عَامَّةً" عَنِ الأُمَّةِ،
وَالْوَظِيفَةُ الْخَاصَّةُ تُدَارُ بِعَقْدِ إِجَارَةٍ، وَكِلَاهُمَا عُقُودٌ يُشْتَرَطُ فِيهَا:
الإِخْلَاصُ، وَالأَمَانَةُ، وَالْكِفَايَةُ،

مِنَ التَّعَاقُدَاتِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

التَّعَاقُدُ هُوَ: رِضَا طَرَفَيْنِ عَلَى الْتِزَامٍ مُتَبَادَلٍ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي الْمُعَامَلَاتِ الْمَالِيَّةِ وَغَيْرِهَا، كَالزَّوَاجِ، وَالْبَيْعِ، وَالْإِجَارَةِ، وَالْوَظِيفَةِ، وَنَحْوِهَا.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ *المائدة: ١*.

فَمَنْ يَتَعَاقَدُ مَعَ شَرِكَةٍ لِلتَّوْصِيلِ، أَوْ يُوَقِّعُ عَقْدَ عَمَلٍ، فَقَدْ دَخَلَ فِي عَقْدٍ شَرْعِيٍّ مُلْزِمٍ، لَا يَجُوزُ لَهُ الْإِخْلَافُ فِيهِ.

أَوَّلًا: الْوَظِيفَةُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ

الْوَظِيفَةُ الْعَامَّةُ:

- هِيَ: الْعَمَلُ لِصَالِحِ الدَّوْلَةِ أَوْ الْجِهَاتِ الْحُكُومِيَّةِ.
- فِي الْفِقْهِ: تُعْتَبَرُ "وَكَالَةً عَامَّةً" عَنِ الْأُمَّةِ فِي إِنْفَاذِ الْمَصَالِحِ.
- تُشْتَرَطُ فِيهَا :**الْأَمَانَةُ وَالْعَدَالَةُ**.

قَالَ تَعَالَى:

﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ *القصص: ٢٦*

كَمَنْ يُوَظَّفُ قَاضِيًا، أَوْ شُرْطِيًّا، فَهُوَ يُمَثِّلُ الدَّوْلَةَ وَيُدَافِعُ عَنْ حُقُوقِ النَّاسِ، وَذَلِكَ تَحْتَ طَائِلَةِ الْمَسْؤُولِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ.

الْوَظِيفَةُ الْخَاصَّةُ:

- هِيَ: مَا كَانَ فِي شَرِكَةٍ أَوْ مُؤَسَّسَةٍ خَاصَّةٍ.
- يُحَكَّمُ فِيهَا **عَقْدُ الْإِجَارَةِ** بَيْنَ الْعَامِلِ وَصَاحِبِ الْعَمَلِ.

كِلَا النَّوْعَيْنِ يَجِبُ فِيهِمَا **الْإِخْلَاصُ وَالْأَمَانَةُ**، وَهُمَا **عَقْدَانِ مُلْزِمَانِ شَرْعًا**، وَلَا يَجُوزُ الإِخْلَالُ بِشُرُوطِهِمَا.

ثَانِيًا: الْإِجَارَةُ

وهو عَقْدٌ عَلَى مَنْفَعَةٍ مُعَيَّنَةٍ مُباحَةٍ مُؤَقَّتَةٍ، مُقَابِلَ أَجْرٍ مَعْلُومٍ.

ثَبَتَ فِي **صَحِيحِ الْبُخَارِي** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَأْجَرَ دَلِيلًا مَشْركا (غَيْرَ مُسْلِمٍ) فِي هِجْرَتِهِ، وَهُوَ "عَبْدُ اللهِ بْنُ أُرَيْقِط."

وشُرُوطُهَا:

١. **مَعْلُومِيَّةُ الْمَنْفَعَةِ** (كَتَدْرِيس مَادَّةٍ أَوْ صِيَانَةِ جِهَازٍ).
٢. **تَحْدِيدُ الْمُدَّةِ** (أُسْبُوع، شَهْر، سَنَة...).
٣. **مَعْرِفَةُ الْأُجْرَةِ** (كَمِثْلِ: أَلْفِ دينار شَهْرِيًّا)
٤. **أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ أَهْلًا** لِذَلِكَ (لَهُ خِبْرَةٌ وَمَهَارَةٌ فِي الْعَمَلِ).

رَجُلٌ يَسْتَأْجِرُ مُدَرِّبًا لِتَعْلِيمِهِ الْحَاسُوبَ، أَوْ حِرَفِيًّا لِتَصْلِيحِ بَيْتِهِ، فَتَجِبُ عَلَيْهِ الْأُجْرَةُ بِحَسَبِ الْمَنْفَعَةِ الَّتِي تَلَقَّاهَا.

ثَالِثًا: الِاسْتِصْنَاعُ

هُوَ :**عَقْدٌ عَلَى صُنْعِ شَيْءٍ مُعَيَّنٍ** مَعَ **تَقْدِيرِ الثَّمَنِ وَالْمُدَّةِ.**

كَأَنْ يَقُولَ شَخْصٌ لِصَانِعٍ: "اصْنَعْ لِي أَثَاثًا خَشَبِيًّا فِي شَهْرٍ، بِعَشَرَةِ آلَافٍ."

وهو جَائِزٌ شَرْعًا، وَقَدِ اسْتَعْمَلَهُ **الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ** فِي أَعْمَالِ النَّسِيجِ، وَالنِّجَارَةِ، وَالْخَزَفِ، وَغَيْرِهَا.

وهذا العَقْدُ وَيَجْمَعُ بَيْنَ:

- **الْإِجَارَةِ عَلَى الْعَمَلِ** (أَيِ الْجُهْدِ).
- **وَالْبَيْعِ الْمُؤَجَّلِ** (بَيْعُ النَّتِيجَةِ بَعْدَ التَّجْهِيزِ).

وبالتالي:

فَإِنَّ **التَّعَاقُدَاتِ فِي الإِسْلَامِ** قَائِمَةٌ عَلَى:

- **التَّرَاضِي** بَيْنَ الأَطْرَافِ،
- **وَضَبْطِ الْحُقُوقِ**،
- **وَالتَّوَافُقِ عَلَى الشُّرُوطِ**.

وَتَكْفَلُ الشَّرِيعَةُ: بِحِفْظِ حُقُوقِ الطَّرَفَيْنِ، وَتُحَرِّمُ **الْغِشَّ**، **وَالظُّلْمَ**، **وَالْغَرَرَ**" .

"وقدْ نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ"

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

والغَرَرُ – باختصارٍ:

مِثْلَ بَيْعِ شَيْءٍ مَجْهُولٍ أَوْ غَيْرِ مَضْمُونٍ.

كَبَيْعِ سَمَكَةٍ فِي البَحْرِ، أَوْ سِلْعَةٍ دُونَ مَعْرِفَةِ صِفَاتِهَا.

الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ.. خُلُقٌ وَدِينٌ

يَقُولُ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:
﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ** ﴾ سُورَةُ الْمَائِدَةِ: ١
وَهَذَا يَشْمَلُ كُلَّ أَنْوَاعِ الْعُقُودِ، وَمِنْهَا:
عُقُودُ الْعَمَلِ، الْوَظِيفَةِ،
وَالِاتِّفَاقَاتُ الشَّفَهِيَّةُ وَالْمَكْتُوبَةُ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ.
فَالْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ لَيْسَ مُجَرَّدَ الْتِزَامٍ قَانُونِيٍّ،
بَلْ هُوَ أَمْرٌ إِلَهِيٌّ وَخُلُقٌ عَظِيمٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ،

فَهْمُ السَّلَفِ لِأَمْرِ اللهِ بِالْوَفَاءِ

كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ:
"إِذَا سَمِعْتَ اللهَ يَقُولُ: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾، فَارْعِهَا سَمْعَكَ،
فَإِنَّهُ خَيْرٌ يُؤْمَرُ بِهِ، أَوْ شَرٌّ يُنْهَى عَنْهُ".

نَمُوذَجٌ رَاقٍ فِي عُقُودِ العَمَلِ

وَفِي قِصَّةِ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَمُوذَجٌ رَاقٍ فِي عُقُودِ العَمَلِ،
حَيْثُ يَظْهَرُ فِيهَا العَدْلُ، وَالوُضُوحُ، وَالتَّرَاضِي، وَالرَّحْمَةُ،
وَهِيَ قَوَاعِدُ أَصِيلَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي تَحْدِيدِ الأَجْرِ وَالعَلَاقَةِ بَيْنَ
العَامِلِ وَصَاحِبِ العَمَلِ.

قَالَ تَعَالَىٰ عَلَىٰ لِسَانِ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ ۖ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ ۖ

وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ۚ
سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ *القَصَص: ٢٧*

•لَمَّا وَرَدَ مُوسَىٰ مَدْيَنَ (بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنْ مِصْرَ) وَسَقَى لِلمَرْأَتَيْنِ،
دَعَاهُ وَالِدُ إِحْدَاهُمَا (وَهُوَ شُعَيْبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ)،
وَوَجَدَ فِيهِ الأَمَانَةَ وَالقُوَّةَ.

عَرضٌ وَاضِحٌ وَرَحْمَةٌ صَادِقَةٌ

فَعَرَضَ عَلَيْهِ العَمَلَ مُقَابِلَ أَجْرٍ وَاضِحٍ:
وَهُوَ أَنْ يَخْدِمَهُ ثَمَانِيَ سِنِينَ،
وَإِنْ أَتَمَّهَا إِلَىٰ عَشْرٍ فَهُوَ تَفَضُّلٌ مِنْ مُوسَىٰ، وَلَيْسَ إِلْزَامًا.
•وَصَرَّحَ شُعَيْبٌ قَائِلًا:
"**وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ**"، فَبَيَّنَ أَنَّ فِي العَقْدِ رَحْمَةً وَتَيْسِيرًا.

قُبُولٌ صَرِيحٌ وَالتِزَامٌ مُتَبَادَلٌ

وَقَالَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
﴿ذَٰلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ۖ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ ۖ
وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾. *القَصَص: ٢٨*
أَيْ: تَمَّ الاتِّفَاقُ عَلَىٰ أَنَّ أَيَّ الخِيَارَيْنِ أَدَّاهُ مُوسَىٰ فَهُوَ مُجْزٍ وَكَافٍ، وَلَا يُطَالَبُ بِزِيَادَةٍ.

وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذِهِ القِصَّةِ جُمْلَةٌ مِنَ الأُصُولِ فِي تَحْدِيدِ الأَجْرِ، وَمِنْهَا:

١. **وُجُوبُ بَيَانِ الأَجْرِ بِوُضُوحٍ قَبْلَ بَدْءِ العَمَلِ.**
٢. **تَحْدِيدُ مُدَّةِ العَمَلِ بِشَكْلٍ دَقِيقٍ** (ثَمَانٍ أَوْ عَشْرُ سِنِينَ).
٣. **التَّرَاضِي بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، وَهُوَ شَرْطٌ أَسَاسِيٌّ لِصِحَّةِ العَقْدِ.**
٤. **جَوَازُ التَّفَاضُلِ فِي مُدَّةِ الخِدْمَةِ أَوِ الأَجْرِ بِحَسَبِ الرَّغْبَةِ** "فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ".

٥. **حُسْنُ الخُلُقِ فِي التَّعَامُلِ العَمَالِيّ**، فَالطَّرَفَانِ حَافَظَا عَلَىٰ احْتِرَامِ الحُقُوقِ وَالوَاجِبَاتِ.

٦. **احترامُ الكفاءةِ والخُلُقِ في التوظيف**: قالت ابنةُ شُعَيْب عن موسى عليه السلام:

﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾

٧. الرَّحْمَةُ في التَّعامُلِ العُمَّالِيّ ، قال شعيبُ عليه السلام:

﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ﴾

وفي ذلك رفْعٌ لقدرِ **اللّينِ في الإدارةِ**، ومراعاةِ أحوالِ العاملِ وظروفِه.

٨. **جَوَازُ أَنْ يَكُونَ الأَجْرُ غَيْرَ نَقْدِيٍّ**، كَأَنْ يَكُونَ مَنْفَعَةً (كَالزَّوَاجِ مِنِ ابْنَتِهِ).

أو كَالكِسْوَةِ، وَالطَّعَامِ، وَالخِدْمَةِ ...

وَفِي الحَدِيثِ:

"إِنَّ مُوسَىٰ أَجَّرَ نَفْسَهُ بِعِفَّةِ فَرْجِهِ، وَطُعْمَةِ بَطْنِهِ". *ابن حجر العسقلاني*

إِعْطَاءُ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ: خُلُقٌ عَظِيمٌ، وَوَاجِبٌ شَرْعِيٌّ

مِنَ القَوَاعِدِ العَظِيمَةِ الَّتِي أَرْسَاهَا الإِسْلَامُ:
العَدْلُ فِي المُعَامَلَةِ، وَالوَفَاءُ بِالحُقُوقِ،
فَكُلُّ عَقْدٍ أَوِ اتِّفَاقٍ (سَوَاءٌ كَانَ مَكْتُوبًا أَوْ شَفَهِيًّا) هُوَ **أَمَانَةٌ** فِي عُنُقِ الطَّرَفَيْنِ،
وَيَجِبُ الوَفَاءُ بِهِ بِلَا مُمَاطَلَةٍ وَلَا تَحَايُلٍ.

تَوْجِيهٌ إِلَهِيٌّ بِالوَفَاءِ بِالعُقُودِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى:
﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ** ﴾. سُورَةُ المَائِدَةِ: ١

وَيَشْمَلُ ذَلِكَ:

- **عُقُودَ العَمَلِ،**
- **وَاتِّفَاقَاتِ الرَّوَاتِبِ،**
- **وَسَاعَاتِ الدَّوَامِ،**
- **وَالإِجَازَاتِ،**
- **وَمُكَافَآتِ نِهَايَةِ الخِدْمَةِ.**

الْغَدْرُ فِي الْعُقُودِ مَذْمُومٌ شَرْعًا

فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعِدَ صَاحِبُ العَمَلِ المُوَظَّفَ بِمُكَافَأَةٍ أَوْ تَرْقِيَةٍ ثُمَّ يُخْلِفَ،
وَلَا أَنْ يَكْتُبَ شَيْئًا فِي العَقْدِ ثُمَّ يُخَالِفَهُ وَاقِعًا،
فَهَذَا مِنَ الغَدْرِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ... وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ**". البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

ضَوَابِطُ تَحْدِيدِ الأُجُورِ فِي الشَّرِيعَةِ

"عَدْلٌ لَا ظُلْمَ فِيهِ، وَتَرَاضٍ لَا اسْتِغْلَالَ مَعَهُ"

جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ الإِسْلَامِيَّةُ بِضَوَابِطَ رَبَّانِيَّةٍ **تَضْمَنُ عَدَالَةَ الأُجُورِ**،
فَلَا ظُلْمَ فِيهَا، وَلَا اسْتِغْلَالَ، وَلَا تَعَسُّفَ،
بَلْ هِيَ **مُنْطَلِقَةٌ مِنْ رُوحِ العَدْلِ وَحِفْظِ الْكَرَامَةِ**، وَفِي ذَلِكَ جَاءَتِ النُّصُوصُ وَالآثَارُ:

١ .إِعْلَامُ الأَجِيرِ بِأَجْرِهِ وَتَحْدِيدُهُ

قال ﷺ:

"**إِذَا اسْتَأْجَرَ أَحَدُكُمْ أَجِيرًا، فَلْيُعْلِمْهُ أَجْرَهُ**". رواه النسائي

فَلَا يَجُوزُ شَرْعًا أَنْ يُشَغَّلَ عَامِلٌ دُونَ عَقْدٍ وَاضِحٍ، وَأَجْرٍ مُعْلَنٍ،
وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الأَجْرُ مُتَنَاسِبًا مَعَ الْجُهْدِ، لَا مَبْنِيًّا عَلَى الظُّلْمِ وَالِاسْتِغْلَالِ.

٢ .العَدْلُ فِي الْمِيزَانِ وَالْمُعَامَلَةِ

قال تعالى:

﴿**وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ**﴾. الأنعام: ١٥٢

فَالْعَدْلُ مَطْلُوبٌ فِي كُلِّ مِيزَانٍ، وَفِي مُقَدَّمَتِهِ **مِيزَانُ الأُجُورِ**.

٣ .فَوَارِقُ الأُجُورِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى مُعْطَيَاتٍ عَادِلَةٍ

لَا تُشْتَرَطُ **المُسَاوَاةُ التَّامَّةُ** بَيْنَ العُمَّالِ،

فَالِاخْتِلَافُ فِي الأُجُورِ **مُبَرَّرٌ** بِاعْتِبَارِ:

- نَوْعِ العَمَلِ وَمَشَقَّتِهِ
- الْمَهَارَةِ وَالْخِبْرَةِ
- الإِنْتَاجِيَّةِ
- نُدْرَةِ التَّخَصُّصِ
- الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ:

"إِذَا تَرَاضَوْا عَلَى أُجْرَةٍ مُعَيَّنَةٍ فَهِيَ الَّتِي يَسْتَحِقُّونَهَا، وَإِذَا تَنَازَعُوا رُجِعَ إِلَى أُجْرَةِ الْمِثْلِ"

٤ .ضَوَابِطُ العَدَالَةِ فِي الأُجُورِ

التَّرَاضِي بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، بِغَيْرِ إِكْرَاهٍ وَلَا اسْتِغْلَالٍ
أَنْ يُقَابِلَ الأَجْرُ جُهْدًا حَقِيقِيًّا وَمَنْفَعَةً مَشْرُوعَةً
عَدَمُ بَخْسِ الْعَامِلِ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ فِي حَاجَةٍ أَوْ ضَعْفٍ

قال تعالى:

﴿**فَوَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ**﴾. المطففين: ١
وَيَدْخُلُ فِيهِ مَنْ يُنْقِصُ أُجُورَ العُمَّالِ وَيَظْلِمُهُمْ.

٥ .الرُّجُوعُ إِلَى الْعُرْفِ عِنْدَ عَدَمِ التَّحْدِيدِ

فِي حَالِ عَدَمِ تَحْدِيدِ الأَجْرِ صَرَاحَةً،
يُرْجَعُ إِلَى أُجْرَةِ الْمِثْلِ فِي السُّوقِ، وَفْقَ الْعُرْفِ الْعَادِلِ،
وَهَذَا مِنْ **قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ** فِي إِنْصَافِ كُلِّ طَرَفٍ.

نِظَامُ الْعَمَلِ الْعَادِلِ فِي الإِسْلَامِ

فِي ٱلْعَمَلِ... لِكُلِّ طَرَفٍ حَقٌّ وَعَلَيْهِ وَاجِبٌ

وتَوَازُنُ الحُقُوقِ وَالوَاجِبَات: مَنْهَجٌ رَبَّانِيٌّ شَامِلٌ خِلَافًا لِفَلْسَفَةِ الغَرْبِ الَّتِي تُرَكِّزُ عَلَى "الحُقُوقِ" وَتُغْفِلُ "الوَاجِبَاتِ "حُقُوقَ الإِنسَان ،حُقُوقُ الأَطْفَالِ حُقُوقُ العُمَّالِ، حُقُوقَ المرْأَةِ.

جَاءَ الإِسْلَامُ بِمَنْهَجٍ **مُتَوَازِنٍ، شَامِلٍ، رَبَّانِيٍّ** يَضَعُ كُلَّ أَمرٍ فِي مَوْضِعِهِ، فَلَا حَقٌّ بِلا وَاجِبٍ، وَلَا وَاجِبَ بِلَا حَقٍّ.

- **لِلْوَلَدِ** حَقٌّ فِي التَّرْبِيَةِ، وَهَذَا وَاجِبٌ عَلَى **الوَالِدَيْنِ**.
- **وَلِلْوَالِدَيْنِ** حَقٌّ فِي البِرِّ وَالإِكْرَامِ، وَهَذَا وَاجِبٌ عَلَى **الأَبْنَاءِ**.
- **لِلْعَامِلِ** حَقٌّ فِي الأَجْرِ وَالتَّقْدِيرِ، وَهَذَا وَاجِبٌ عَلَى **صَاحِبِ العَمَلِ**.
- **وَلِلرَّعِيَّةِ** حَقٌّ فِي العَدْلِ وَالرَّحْمَةِ، وَهَذَا وَاجِبٌ عَلَى **الحَاكِمِ**،
  كَمَا لِلْحَاكِمِ حَقٌّ فِي **الطَّاعَةِ بِالمَعْرُوفِ**، وَهَذَا وَاجِبٌ عَلَى **الأُمَّةِ**.

الْتِزَامٌ مُتَبَادَلٌ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ

- كَمَا أَنَّ عَلَى **رَبِّ العَمَلِ** دَفْعَ الأُجْرَةِ فِي وَقْتِهَا،
  فَعَلَى المُوَظَّفِ أَدَاءُ العَمَلِ بِإِتْقَانٍ.
- وَكَمَا يَجِبُ عَلَى **رَبِّ العَمَلِ** أَلَّا يَظْلِمَ أَوْ يَسْتَغِلَّ،
  فَعَلَى المُوَظَّفِ الِالْتِزَامُ بِالدَّوَامِ، وَعَدَمُ التَّهَاوُنِ.
- وَكَمَا عَلَى **رَبِّ العَمَلِ** تَوْفِيرُ بِيئَةٍ كَرِيمَةٍ،
  فَعَلَى المُوَظَّفِ التَّحَلِّي بِالأَمَانَةِ وَالصِّدْقِ.
- وَكَمَا يُنْتَظَرُ مِنْ **رَبِّ العَمَلِ** التَّسَامُحُ وَالرِّفْقُ،
  فَعَلَى المُوَظَّفِ أَنْ لَا يَسْتَغِلَّ وَظِيفَتَهُ لِمَصَالِحِهِ.

- وَكَمَا يَجِبُ عَلَى **رَبِّ العَمَلِ** الوَفَاءُ بِالعُقُودِ،
فَعَلَى المُوَظَّفِ حِفْظُ أَسْرَارِ العَمَلِ، وَصِيَانَةُ المِصَالِحِ.

فَالعَطَاءُ فِي الإِسْلَامِ لَيْسَ مِنْ طَرَفٍ وَاحِدٍ،
بَلْ هُوَ **مِيثَاقٌ أَخْلَاقِيٌّ وَتَعَامُلِيٌّ**،
قَائِمٌ عَلَى:

الْعَدْلِ، وَالوَفَاءِ، وَالْمَسْؤُولِيَّةِ، وَالاحْتِرَامِ المُتَبَادَلِ.

فالإِسْلَامُ لَا يَصْنَعُ جِيلًا يُطَالِبُ وَلَا يُعْطِي،
وَلَا يُرَبِّي نَاسًا يَرْغَبُونَ بِالحُقُوقِ وَيَنْفُرُونَ مِنَ الوَاجِبَاتِ،
بَلْ يُرَبِّي نَفْسًا تُؤَدِّي مَا عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ تَطْلُبَ مَا لَهَا.

أَوَّلُ وثيقَةٍ لِحُقُوقِ الإِنْسَانِ

قَالَ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَفِي أَطْيَبِ مَوْقِعٍ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ،
وَفِي أَكْبَرِ تَجَمُّعٍ إِسْلَامِيٍّ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْحَجِّ الأَكْبَرِ:

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ،
أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِأَعْجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ،
وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ،
إِلَّا بِالتَّقْوَى، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ."

ثُمَّ قَالَ:

"إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا،
فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا."

فَهَذَا النَّصُّ النَّبَوِيُّ الْجَلِيلُ يُعْلِنُ مَبْدَأَ **الْمُسَاوَاةِ الإِنْسَانِيَّةِ**
وَ**حُرْمَةَ الِاعْتِدَاءِ عَلَى الْمَالِ وَالْكَرَامَةِ،**
وَهِيَ **الْمَبَادِئُ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا نِظَامُ الْعَمَلِ الْعَادِلِ** فِي الإِسْلَامِ.

فَإِنَّ مِنْ **مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ:**

- **حِفْظُ النُّفُوسِ**
- **وَالأَمْوَالِ**
- **وَالأَعْرَاضِ**

وَلَا تَتَحَقَّقُ هَذِهِ الْمَقَاصِدُ إِلَّا **بِإِقَامَةِ الْعَدْلِ وَالإِنْصَافِ،**
خُصُوصًا مَعَ مَنْ تُسْتَغَلُّ طَاقَاتُهُمْ، وَيُتْعَبُونَ أَجْسَادَهُمْ
فِي سَبِيلِ إِعْمَارِ الأَرْضِ :**الْعُمَّالِ وَالْمُوَظَّفِينَ.**

الفصلُ الثّالِثُ:ضَبْطُ العَلاقَةِ بَيْنَ العَامِلِ وَصَاحِبِ العَمَل

قَوَاعِدُ رَبَّانِيَّةٌ لِضَبْطِ العَلاقَةِ بَيْنَ العَامِلِ وَصَاحِبِ العَمَل

أولاً: الْمُسَاوَاةُ وَالْكَرَامَةُ وَالتَّعَامُلُ بِالْمَعْرُوفِ وَبِغَيْرِ إِهَانَةٍ أَوْ تَجَبُّرٍ.

قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:"
إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، (أَي: مَنْ تَتَخَوَّلُونَ لَهُمْ أُمورَكُمْ)،
جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ،
فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ،
وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ،
فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ ".رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

هَذَا الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ يُعْلِنُ بِوُضُوحٍ:
أَنَّ **الْعَامِلَ لَيْسَ تَابِعًا** وَلَا مِنْ **طَبَقَةٍ دُونِيَّةٍ،**
بَلْ **أَخٌ فِي الإِنْسَانِيَّةِ**، لَهُ كَرَامَتُهُ وَحَقُّهُ فِي المعَامَلَةِ الْكَرِيمَةِ،
وَالإِحْسَانِ فِي الْمَعَاشِ وَالسُّلُوكِ.

صَاحِبَ المَنْزِلِ الَّذِي يَطْلُبُ مِنْ مُدَبِّرَةِ المَنْزِلِ أَوِ الْخَادِمَةِ
أَنْ تَأْكُلَ بَقَايَا الطَّعَامِ البَائِتِ، وَهُوَ وَأَوْلَادُهُ عَلَى مَائِدَةٍ فَاخِرَةٍ...
أَلَيْسَ هَذَا مُخَالِفًا لِقَوْلِهِ ﷺ: "فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ"؟

صَاحِبُ مَحَلٍّ يَشْتَرِي لِنَفْسِهِ مَلَابِسَ جَدِيدَةً،
وَالْعَامِلُ مَعَهُ يَرْتَدِي مَلَابِسَ بَالِيَةً...
أَيْنَ تَطْبِيقُ "وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ"؟

مُوَظَّفٌ يُطَالَبُ بِعَمَلِ ثَلَاثَةِ أَشْخَاصٍ،
بِلَا زِيَادَةٍ فِي الرَّاتِبِ، وَيُهَدَّدُ بِالْفَصْلِ...

أَيْنَ نَحْنُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ:
"وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ"؟
فَأَيُّ عَبْءٍ فَوْقَ قُدْرَةِ الْعَامِلِ دُونَ إِعَانَةٍ هُوَ أَذًى مُحَرَّمٌ،
وَأَيُّ إِذْلَالٍ لِكَرَامَتِهِ هُوَ ظُلْمٌ بَيِّنٌ.

قالَ ﷺ:
"**لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يُوَسِّعْ عَلَى عِيَالِهِ**".
و"العِيَالُ": هُم مَنْ هُمْ **تَحْتَ رِعَايَتِكَ،**
وَيَدْخُلُ فِيهِم :**الْعُمَّالُ، الْمُسْتَخْدَمُونَ، السَّائِقُونَ، الْخَدَمُ.**

وقالَ ﷺ:
" **الخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ، فَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ**".

وَاعْلَمْ أَنَّ العَامِلَ فِي مِيزَانِ الإِسْلَامِ **لَيْسَ عِبْئًا**
بل هُوَ مِنْ **أَسْبَابِ تَوْسِعَةِ اللَّهِ عَلَيْكَ**
وَوَاجِبُكَ :**أَنْ تُحْسِنَ إِلَيْهِ،** لَا أَنْ **تُضَيِّقَ عَلَيْهِ.**

قالَ ﷺ:
هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ؟"

كَمْ مِنْ عَامِلٍ يَتَقَاضَى أُجُورًا زَهِيدَةً
لَا تَكْفِيهِ لِلطَّعَامِ، وَلَا لِلْعِلَاجِ، وَلَا تَعْلِيمِ أَوْلَادِهِ،
ثُمَّ يُلَامُ إِذَا **قَصَّرَ، أَوْ مَرِضَ، أَوْ تَأَخَّرَ!**
أَيْنَ الْعَدْلُ؟
ف" هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ؟" فالظُّلْمُ لِلْعَامِلِ سَبَبٌ لِزَوَالِ الْبَرَكَةِ.

ثانياً: تَهيئةُ بِيئَةِ عَمَلٍ كَرِيمَةٍ وَآمِنَةٍ

يَقُولُ تَعَالَى:

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ ﴾

سُورَةُ النَّحْلِ: ٩٠

هَذَا أَمْرٌ عَامٌّ بِالْعَدْلِ فِي جَمِيعِ مَجَالَاتِ الْحَيَاةِ، وَمِنْ أُولَى مَظَاهِرِهِ:

تَحْقِيقُ الْعَدَالَةِ فِي بِيئَةِ الْعَمَلِ، وَإِعْطَاءُ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ.

فَمِنْ أَعْظَمِ صُوَرِ العَدْلِ فِي الإِسْلَامِ:

أَنْ يُؤَمَّنَ لِلْعُمَّالِ بِيئَةٌ تَحْفَظُ كَرَامَتَهُمْ، وَسَلامَتَهُمْ، وَإِنْسَانِيَّتَهُمْ،

وَتَمْنَحُهُمُ الشُّعُورَ بِالاحْتِرَامِ لَا الاسْتِغْلَالِ.

خَالِيَةٍ مِنَ الإِيذَاءِ الجَسَدِيِّ أَوِ النَّفْسِيِّ،

سَوَاءٌ مِنْ صَاحِبِ العَمَلِ أَوِ الْمَسْؤُولِ الْمُبَاشِرِ أَوْ حَتَّى الزُّمَلاءِ.

صُوَرٌ وَمَظَاهِرُ مِنَ الْوَاجِبِ تَجَنُّبُهَا

• تَعْرِيضُ الْعُمَّالِ لِمَخَاطِرَ دُونَ تَوْفِيرِ وَسَائِلِ السَّلَامَةِ كَالْخُوذِ، وَالْكُمَّامَاتِ، وَالْمَلَابِسِ الْخَاصَّةِ

• اسْتِخْدَامُ أُسْلُوبِ الصُّرَاخِ أَوِ الإِهَانَةِ أَمَامَ الزُّمَلاءِ.

• الاسْتِهْزَاءُ بِالْمُوظَّفِ أَوْ تَجَاهُلُ جُهُودِهِ.

• إِرْهَاقُهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ دُونَ مُرَاعَاةِ حَالِهِ أَوْ ظُرُوفِهِ.

• **عَامِلَةُ تَنْظِيفٍ** تُجْبَرُ عَلَى حَمْلِ أَدَوَاتٍ ثَقِيلَةٍ كُلَّ يَوْمٍ رَغْمَ مَرَضِ ظَهْرِهَا، وَلَا يُسْمَحُ لَهَا بِالرَّاحَةِ.

• **مُوَظَّفٌ** فِي مَكْتَبٍ يُعَنَّفُ لَفْظِيًّا أَمَامَ زُمَلَائِهِ مِنْ مُدِيرِهِ.

•**فَنِّيٌّ كَهْرَبَاءٍ** يُطْلَبُ مِنْهُ الصُّعُودُ إِلَى أَمَاكِنَ خَطِرَةٍ دُونَ تَأْمِينٍ، وَإِنْ رَفَضَ عُوقِبَ بِالْخَصْمِ.

عَامِلُ نَظَافَةٍ يُحْرَمُ مِنِ اسْتِخْدَامِ دَوْرَةِ مِيَاهٍ، وَيُزْدَرَى عَمَلُهُ، وَكَأَنَّهُ فِي **مَهَانَةٍ،**

رَغْمَ أَنَّ الإِسْلَامَ رَفَعَ شَأْنَهُ وَأَمَرَ بِإِكْرَامِهِ.

ثالثاً: حِفْظُ حُقُوقِ الأَجِيرِ وَتَحْرِيمُ ظُلْمِهِ وعلى رأسها دَفْعُ الْأُجُورِ فِي وَقْتِهَا

قالَ النَّبِيُّ ﷺ:

"ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ:

رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ،

وَرَجُلٌ بَا عَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ،

وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ". رَوَاهُ البُخَارِيُّ

فَهَذَا **تَحْذِيرٌ شَدِيدٌ**، يُعْلِنُ فِيهِ **رَسُولُ اللهِ** ﷺ أَنَّهُ سَيَكُونُ **خَصْمًا – بِنَفْسِهِ –**

لِكُلِّ مَنْ ظَلَمَ أَجِيرًا،

أَوْ أَكَلَ حَقَّهُ، أَوِ اسْتَغَلَّ حَاجَتَهُ،

وَهَذَا **أَعْظَمُ الوَعِيدِ،**

لِأَنَّ مَنْ كَانَ **رَسُولُ اللهِ خَصْمَهُ**، فَأَنَّى لَهُ النَّجَاةُ؟!

فَلَيْسَتِ **المَهَارَةُ فِي التَّحَايُلِ**، وَلَا **الرُّجُولَةُ فِي أَكْلِ حُقُوقِ الضُّعَفَاءِ،**

بَلْ هِيَ **نَذَالَةٌ**، **وَخِسَّةٌ**، **وَقِلَّةُ مُرُوءَةٍ.**

وَإِنَّمَا الرُّجُولَةُ

فِي الوَفَاءِ، وَالكَرَمِ، وَالرَّحْمَةِ، وَالعَدْلِ مَعَ مَنْ **يَخْدِمُكَ وَيَكُدُّ مِنْ أَجْلِ رِزْقِهِ.**

بل الواجب الإِسْرَاعُ فِي دَفْعِ الْأُجُورِ وَتَجَنُّبُ الْمُمَاطَلَةِ

قَالَ ﷺ أَيْضًا:

"أَعْطُوا الأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ".

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه

وَقَالَ ﷺ:

"مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ". رَوَاهُ البُخَارِيُّ

هَذِهِ الأَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ **التَّأْخِيرَ فِي دَفْعِ الأُجُورِ**، وَالمماطَلَةَ فِي الحُقُوقِ، مَعَ القُدْرَةِ عَلَى الأَدَاءِ، هُوَ **ظُلْمٌ صَرِيحٌ**، وَخِيَانَةٌ لِلأَمَانَةِ، وَسُوءُ أَدَبٍ مَعَ **شَرْعِ اللهِ**

فَتَأَمَّلْ، كَمْ مِنْ **أَجِيرٍ** يَنْتَظِرُ أُجْرَتَهُ **لِيَرُدَّ دَيْنًا**،
أَوْ **يَشْتَرِيَ دَوَاءً لِطِفْلِهِ**، أَوْ **يُطْعِمَ أَهْلَهُ**،
فَهَلْ بَعْدَ هَذَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُمَاطِلَهُ أَوْ تَظْلِمَهُ؟!

مُوَظَّفٌ يَعْمَلُ طِيلَةَ الشَّهْرِ، وَحِينَ يَأْتِي وَقْتُ الرَّاتِبِ يُفَاجَأُ بِأَنَّ المدِيرَ يُؤَخِّرُهُ لِأُسْبُوعٍ أَوِ اثْنَيْنِ **بِلَا عُذْرٍ**، مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الدَّفْعِ!
عَامِلُ بِنَاءٍ أَنْجَزَ **مُهِمَّتَهُ فِي الحَرِّ وَالشَّمْسِ**،
ثُمَّ يَتَحَايَلُ صَاحِبُ البَيْتِ عَلَى عَدَمِ الدَّفْعِ بِحُجَجٍ وَاهِيَةٍ:
"تَعَالَ غَدًا... البَنْكُ تَأَخَّرَ... مَا أَعْجَبَنِي شُغْلَك"...

خَادِمَةٌ أَوْ **سَائِقٌ** فِي مَنْزِلٍ، يَمْضُونَ **سَنَوَاتٍ** فِي الخِدْمَةِ، ثُمَّ يُطْرَدُونَ دُونَ دَفْعِ مُسْتَحَقَّاتِهِمْ أَوْ حَتَّى **تَوْدِيعٍ كَرِيمٍ**.
شَرِكَةٌ تُوَظِّفُ مُوَظَّفًا بِعَقْدٍ، ثُمَّ تَفْصِلُهُ **فَجْأَةً** بِلَا **إِنْذَارٍ** وَلَا **مُكَافَأَةٍ**،
بَلْ وَأَحْيَانًا تَرْفُضُ إِعْطَاءَهُ **أَوْرَاقَهُ** أَوْ **شَهَادَاتِهِ**.

كُلُّ هَذِهِ **صُوَرٌ وَاقِعِيَّةٌ** مِنَ الظُّلْمِ الَّذِي **نَهَى عَنْهُ الإِسْلَامُ**،
وَتَوَعَّدَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ **بِأَنْ يَكُونَ خَصِيمَ الظَّالِمِ** يَوْمَ القِيَامَةِ،
وَهِيَ **خُصُومَةٌ لَا طَاقَةَ لِأَحَدٍ بِهَا**.

رابعاً: النَّهْيُ عَنْ بَخْسِ الْحُقُوقِ.. عَدْلٌ وَرَحْمَةٌ

نَهَى اللهُ تَعَالَى عَنِ الظُّلْمِ وَبَخْسِ الْحُقُوقِ، فَقَالَ:
﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾. سُورَةُ هُودٍ: ٨٥
وَهَذَا النَّهْيُ عَامٌّ، يَشْمَلُ كُلَّ مَنْ
نَقَصَ حَقًّا
أَوْ أَخَّرَ أَجْرًا
أَوِ احْتَالَ عَلَى النَّاسِ لِيَأْخُذَ مِنْهُمْ مَا لَا يَسْتَحِقُّ.

وَمِنْ أَعْظَمِ صُوَرِ الْبَخْسِ فِي وَاقِعِنَا:

•أَنْ يُنْجِزَ الْعَامِلُ مُهِمَّتَهُ بِإِتْقَانٍ، ثُمَّ يُقَالَ لَهُ فِي النِّهَايَةِ: "مَا أَعْجَبَنِي شُغْلَك!"، لِتُخَصَّمَ عَلَيْهِ نِصْفُ أَجْرِهِ بِلَا حَقٍّ.

•أَوْ تُوَظَّفَ خَادِمَةٌ لِسَاعَاتٍ مُحَدَّدَةٍ بِرَاتِبٍ مُعَيَّنٍ، ثُمَّ تُجْبَرَ عَلَى الْبَقَاءِ لَيْلًا وَنَهَارًا دُونَ مُقَابِلٍ، وَتُمْنَعَ مِنَ الرَّاحَةِ أَوِ الطَّعَامِ الْجَيِّدِ.

•أَوْ يُوعَدَ عَامِلٌ بِأَجْرٍ شَهْرِيٍّ، ثُمَّ يُمَاطَلَ فِيهِ، أَوْ يُخَصَّمَ مِنْهُ بِحُجَجٍ وَاهِيَةٍ كَـ"الظُّرُوفِ" أَوْ "قِلَّةِ الزَّبَائِنِ."

•بَلْ وَرُبَّمَا يُقَالُ لَهُ: "احْتَسِبْ أَجْرَكَ عِنْدَ اللهِ!"، وَكَأَنَّ الْمَظْلُومَ هُوَ مَنْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَنَازَلَ، لَا الظَّالِمَ أَنْ يُحَاسَبَ!

وَكُلُّ هَذَا يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾،
أَيْ لَا تُنْقِصُوا النَّاسَ حُقُوقَهُمْ، وَلَا تَظْلِمُوهُمْ، وَلَا تَسْتَغِلُّوا حَاجَتَهُمْ أَوْ ضَعْفَهُمْ أَوْ سُكُوتَهُمْ.

وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

"ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ... وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ"

رَوَاهُ الْبُخَارِي

تَأَمَّلْ هَذَا الْوَعِيدَ: أَنْ يَكُونَ خَصْمَ الظَّالِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّبِيُّ ﷺ نَفْسُهُ**!**

فَمَا أَعْظَمَ خَسَارَةَ مَنْ ظَلَمَ أَجِيرًا، أَوْ بَخَسَهُ حَقَّهُ، أَوْ مَاطَلَهُ وَهُوَ قَادِرٌ.

الْبَخْسُ لَيْسَ فَقَطْ فِي الْمَالِ، بَلْ يَشْمَلُ:

- التَّقْلِيلَ مِنْ قِيمَةِ النَّاسِ وَجُهْدِهِمْ.
- الْمُعَامَلَةَ الْجَافَّةَ وَالْمُتَعَالِيَةَ مَعَ مَنْ يَعْمَلُ تَحْتَ يَدِكَ.
- التَّهَاوُنَ فِي إِعْطَاءِ الْمُسْتَحَقَّاتِ مِثْلَ السَّكَنِ، التَّأْمِينِ، الْمُكَافَآتِ، الْإِجَازَاتِ، وَهِيَ كُلُّهَا حُقُوقٌ مَنْصُوصٌ عَلَيْهَا فِي الْعُقُودِ.

خامساً: تَوْفِيرُ الْأَمَانِ الْوَظِيفِيّ

عِنْدَمَا أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ، وَلَّاهُ هُنَاكَ مَسْؤُولِيَّةً عَظِيمَةً:
الْقَضَاءَ وَالتَّعْلِيمَ وَالدَّعْوَةَ،
وَكَانَ اخْتِيَارُهُ قَائِمًا عَلَى الْكَفَاءَةِ وَالْعِلْمِ وَالتَّقْوَى، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ لَهُ:
"إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..." (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

لَمْ يَكُنْ الْهَدَفُ مِنْ تَوْلِيَتِهِ فَقَطْ إِسْنَادَ عَمَلٍ، بَلْ تَكْلِيفٌ شَرْعِيٌّ يَتَطَلَّبُ
أَمَانَةً، وَعِلْمًا، وَرَحْمَةً بِالنَّاسِ.
وَعِنْدَمَا انْتَهَتْ مَهَمَّتُهُ أَوِ احْتَاجَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِمَهَمَّةٍ أُخْرَى،
تَمَّ نَقْلُهُ أَوْ إِعْفَاؤُهُ، لَيْسَ لِهَوَى أَوْ مَزَاجٍ شَخْصِيٍّ،
وَإِنَّمَا لِحَاجَةٍ إِدَارِيَّةٍ أَوْ لِمَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ.

وَهَذَا هُوَ جَوْهَرُ الْأَمَانِ الْوَظِيفِيِّ الَّذِي يُقِرُّهُ الْإِسْلَامُ:
لَا يُفْصَلُ الْمُوَظَّفُ تَعَسُّفِيًّا، وَلَا يُهْدَرُ جُهْدُهُ.

وَالْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ عَلَى الْأَمَانِ الْوَظِيفِيّ مُسْتَقَاةٌ مِنَ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُؤَكِّدُ عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْمَبَادِئِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْأَصِيلَةِ، مِنْهَا:

- **احْتِرَامُ الْعُقُودِ:**

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾

الْمَائِدَةُ: ١

وَالْوَظِيفَةُ فِي الشَّرِيعَةِ تُعَدُّ عَقْدًا مُلْزِمًا، لَا يَجُوزُ نَقْضُهُ أَوْ فَسْخُهُ إِلَّا لِسَبَبٍ مَشْرُوعٍ.
وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ''
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

- **حِفْظُ الْحُقُوقِ**:

قَالَ ﷺ:

''أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ''

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه ،

وَفِيهِ تَأْكِيدٌ عَلَى ضَرُورَةِ حِفْظِ حُقُوقِ الْعَامِلِ دُونَ تَأْخِيرٍ أَوْ مُمَاطَلَةٍ، مِمَّا يَشْمَلُ الْأَمَانَ وَالِاسْتِقْرَارَ فِي الْعَمَلِ.

- **مَنْعُ الظُّلْمِ**:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ:

''يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي''...

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَصْلُ الْمُوَظَّفِ تَعَسُّفِيًّا، أَوْ سَلْبُهُ حُقُوقَهُ بِلَا مُبَرِّرٍ، يَدْخُلُ فِي بَابِ الظُّلْمِ الْمُحَرَّمِ شَرْعًا.

- **إِقْرَارُ الْعَدْلِ فِي التَّعَامُلِ**:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾

النَّحْلِ: ٩٠

وَالْعَدْلُ فِي بِيئَةِ الْعَمَلِ يَقْتَضِي تَوْفِيرَ الْأَمَانِ الْوَظِيفِيِّ، وَعَدَمَ التَّفْرِقَةِ أَوِ الْإِقْصَاءِ إِلَّا بِمَا تَقْتَضِيهِ الْكَفَاءَةُ وَالْمَصْلَحَةُ.

سادسا: حَقُّ الشَّكْوَى وَالِاعْتِرَاضِ

كَمَا أَقَرَّ الْإِسْلَامُ حَقَّ الشَّكْوَى وَالِاعْتِرَاضِ، فَهُوَ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْعَدَالَةِ،
وَلَيْسَ رَفَاهِيَّةً إِدَارِيَّةً،
وَيُعَدُّ صِمَامَ أَمَانٍ ضِدَّ الظُّلْمِ أَوِ الِاسْتِغْلَالِ،
وَقَدْ أَكَّدَ الْإِسْلَامُ هَذَا الْحَقَّ، وَجَعَلَهُ مَشْرُوعًا وَمَطْلُوبًا عِنْدَ وُقُوعِ الضَّرَرِ.
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾

النِّسَاءِ: ١٤٨

وَفِيهِ إِقْرَارٌ لِحَقِّ الْمَظْلُومِ أَنْ يَشْكُوَ، وَأَنْ يُظْهِرَ تَظَلُّمَهُ إِذَا وَقَعَ عَلَيْهِ جَوْرٌ.

فَإِذَا شَعَرَ الْمُوَظَّفُ أَوِ الْعَامِلُ بِتَمْيِيزٍ أَوْ تَأَخُّرِ مُسْتَحَقَّاتِهِ،
فَمِنْ حَقِّهِ الشَّرْعِيِّ وَالْقَانُونِيِّ أَنْ يُقَدِّمَ شَكْوَى لِلْجِهَةِ الْمُخْتَصَّةِ،
دُونَ أَنْ يَخْشَى الِانْتِقَامُ أَوِ الْإِضْرَارُ بِهِ.

وَعَلَى الرَّغْمِ مِمَّا أَقَرَّهُ الْإِسْلَامُ مِنْ حُقُوقٍ لِلْعَامِلِ وَالْمُوَظَّفِ،
إِلَّا أَنَّ الْوَاقِعَ الْمُعَاصِرَ يَشْهَدُ تَفَشِّي ظُلْمٍ صَامِتٍ وَإِهْمَالٍ مُؤْلِمٍ،
فَتَجِدُ مَنْ يُفْصَلُ تَعَسُّفِيًّا، وَمَنْ يُهَانُ وَيُحْرَمُ حُقُوقَهُ،
وَآخَرِينَ يُرْهِقُونَهُمْ فِي سَاعَاتِ عَمَلٍ طَوِيلَةٍ دُونَ رَاحَةٍ أَوْ تَقْدِيرٍ.

تُجَمَّدُ الشَّكَاوَى، وَتُغْلَقُ الْأَبْوَابُ، وَيُخْشَى الِاعْتِرَاضُ مَخَافَةَ النَّقْمَةِ أَوِ الْفَصْلِ.

يُهْمَلُ الْمُجِدُّ، وَيُقَرَّبُ صَاحِبُ الْمَعَارِفِ، وَيُسْتَبْعَدُ ذُو الْكِفَايَةِ.

يُطْلَبُ مِنَ الْعَامِلِ إِنْجَازُ الْمُعْجِزَاتِ، وَلَا يُمْنَحُ أَجْرَهُ الْمُسْتَحَقَّ.

فَكَمْ مِنْ أَكُفٍّ يَابِسَةٍ تَحْتَاجُ إِلَى عَدْلٍ، وَكَمْ مِنْ قَلْبٍ مُنْهَكٍ يَتَطَلَّعُ لِرَحْمَةٍ فِي أَسْوَاقِ الْعَمَلِ!

سابعا: العِلَاجُ وَالتَّعْوِيضُ عِندَ الإِصَابَةِ فِي العَمَلِ

إِذَا كَانَتِ الإِصَابَةُ فِي بيئةِ العَمَل نَاتِجَةً عَنْ خَطَأٍ أَوْ إِهْمَالٍ،
فَإِنَّ رَبَّ العَمَلِ مُلْزَمٌ شَرْعًا وَقَانُونًا بِأَنْ يُوَفِّرَ لِلْعَامِلِ:

نَفَقَاتِ العِلَاجِ الكَامِلَةِ،
وَتَعْوِيضًا مَالِيًّا عَدْلًا إِذَا تَسَبَّبَت الإِصَابَةُ فِي عَاهَةٍ أَوْ تَعْطِيلٍ عَنِ العَمَلِ،
مَعَ حِفْظِ الكَرَامَةِ وَالْمَكَانَةِ الإِنْسَانِيَّةِ لِلْمُتَضَرِّرِ.

وَذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى قَاعِدَةٍ فِقْهِيَّةٍ أَصِيلَةٍ: "**الضَّرَرُ يُزَالُ**"
أَيْ: يُرْفَعُ الضَّرَرُ وَيُعَوَّضُ مَنْ تَضَرَّرَ.
وَقَدْ أَقَرَّ النَّبِيُّ ﷺ ضَمَانَ الأَذَى، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ:"
فِي الأَصَابِعِ الدِّيَةُ سَوَاءٌ، فِي كُلِّ إِصْبَعٍ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ" رَوَاهُ النَّسَائِيُّ
فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَقْرِيرٌ نَبَوِيٌّ لِحَقِّ التَّعْوِيضِ عِنْدَ الإِصَابَةِ الجَسَدِيَّةِ.

- شاب في العشرينات يعمل في ورشة بناء دون معدات أمان،
  سقط من السقالة أثناء عمله، وتعرض لكسور خطيرة.
  لم يُوفّر له رب العمل أي علاج، ولم يُسجَّل في التأمين،
  فاضطر أهله لتحمّل تكاليف العلاج.

والنتيجة: بَقِيَ عاجزًا عن العمل، دون تعويض، وانقطعت مصادر دخله!

- موظفة في قطاع خاص كانت تُجبر على العمل ساعات طويلة بلا راحة، ودون إجازات مرضية.
أصيبت بانهيار عصبي، ونُقلت للمستشفى،
فتم إنهاء عقدها بحجة "عدم الكفاءة الصحية."
والنتيجة: لم تُعطَ فرصة للاستشفاء، ولا حصلت على دعم نفسي أو تعويض.

ثامناً: فَتْرَاتُ رَاحَةٍ وَأَيَّامُ إِجَازَةٍ مَعْقُولَةٌ

وَمِنْ حُقُوقِ الْعَامِلِ: فَتَرَاتُ رَاحَةٍ وَأَيَّامُ إِجَازَةٍ مَعْقُولَةٌ،
تُعِينُهُ عَلَى تَجْدِيدِ النَّشَاطِ، وَتَحْقِيقِ التَّوَازُنِ الصِّحِّيِّ وَالنَّفْسِيِّ وَالْأُسَرِيِّ،
وَهُوَ مَطْلَبٌ شَرْعِيٌّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
"**وَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا** – "رواه البخاري.
فَالرَّاحَةُ لَيْسَتْ تَرَفًا، بَلْ ضَرُورَةٌ لِلْإِبْقَاءِ عَلَى قُدْرَةِ الْعَامِلِ وَإِنْتَاجِيَّتِهِ..

فَكَمْ نَرَى الْكَثِيرِينَ ، يَعْمَلُونَ تَحْتَ ضُغُوطٍ شَدِيدَةٍ،
وَبِلَا رَاحَةٍ أَوْ إِجَازَةٍ،
وَيُحْرَمُونَ مِنْ أَبْسَطِ حُقُوقِهِمُ الْإِنْسَانِيَّةِ،
مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى الإِرْهَاقِ، وَالْإِصَابَاتِ، وَالضَّغْطِ النَّفْسِيِّ،
وَيُهَدِّدُ اسْتِقْرَارَهُمُ الْأُسَرِيَّ وَالاجْتِمَاعِيَّ.

- عُيِّن شاب في شركة يتطلّب عمله ساعات طويلة تمتد إلى الليل، بلا إجازات أسبوعية منتظمة.
أُصيب بإرهاق مزمن وضغط دم مرتفع، وفَقَد التوازن مع أسرته،
حتى طُلِّق بسبب الانشغال الكامل عن الحياة الزوجية.

فَتَجَاهُلُ **حق الراحة والإجازة** ليس فقط **مخالفةً للشرع**،
بل هو **تهديدٌ مباشرٌ لصحة العامل واستقراره الأسري**،
وَالإِسْلَامُ أَقَرَّ هَذَا الحَقَّ لِحِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ:
أَنْ يُؤَدِّيَ الإِنسَانُ عَمَلَهُ بِكَرَامَةٍ، وَيَعِيشَ بِتَوَازُنٍ.

تاسعاً: احْتِرَامُ الْعُقُودِ

وَالْوَظِيفَةُ فِي الشَّرِيعَةِ تُعَدُّ عَقْدًا مُلْزِمًا، لَا يَجُوزُ نَقْضُهُ أَوْ فَسْخُهُ إِلَّا لِسَبَبٍ مَشْرُوعٍ.
وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ**" رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

والله تَعَالَى يقول:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾
الْمَائِدَةُ: ١

فَالَّذِي يَقْبَلُ مُوَظَّفًا بِرَاتِبٍ مُحَدَّدٍ وَوَظِيفَةٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهَا،
ثُمَّ يُثْقِلُ عَلَيْهِ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ يُمَاطِلُ فِي رَاتِبِهِ،
أَوْ يُغَيِّرُ الشُّرُوطَ لَاحِقًا،
فَقَدْ خَانَ الْعَهْدَ وَخَالَفَ أَمْرَ اللهِ.
وَالَّذِي يَتَّفِقُ مَعَ عَامِلَةِ مَنْزِلٍ عَلَى سَاعَاتٍ مُحَدَّدَةٍ،
ثُمَّ يَجْعَلُهَا تَعْمَلُ مِنَ الْفَجْرِ إِلَى مُنْتَصَفِ اللَّيْلِ، دُونَ رَاحَةٍ أَوْ تَقْدِيرٍ،
فَقَدْ نَقَضَ الْعَقْدَ وَأَكَلَ الْمَالَ بِالْبَاطِلِ.

وَالْمُوَظَّفُ الَّذِي يُوَقِّعُ عَقْدًا لِتَأْدِيَةِ مُهِمَّةٍ بِدَوَامٍ مُحَدَّدٍ،
ثُمَّ يَتَأَخَّرُ مُتَعَمِّدًا، أَوْ يَقْضِي وَقْتَهُ فِي الْجَوَّالِ أَوْ مَوَاقِعِ التَّوَاصُلِ،

دُونَ اهْتِمَامٍ أَوْ إِنْتَاجٍ،
فَإِنَّهُ ظَالِمٌ وَمُخِلٌّ بِالْعَهْدِ، حَتَّى لَوْ لَمْ يُعَاقَبْ قَانُونِيًّا.

•إِحْضَارُ عَامِلٍ بِعَقْدٍ مِهَنِيّ، ثُمَّ تَشْغِيلُهُ فِي غَيْرِ مَا اتُّفِقَ عَلَيْهِ.

•تَوْظِيفُ شَخْصٍ بِعَقْدٍ مَكْتُوبٍ،
ثُمَّ إِهْمَالُ شُرُوطِ التَّأْمِينِ أَوِ السَّكَنِ أَوِ الْعِلَاجِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا.

•أَوْ أَنْ يُوَظِّفَ عَامِلًا، ثُمَّ يَقُولَ لَهُ بَعْدَ شَهْرَيْنِ:
"مَا عِنْدِي شُغْل، اذْهَب!" دُونَ أَيِّ تَعْوِيضٍ أَوْ تَقْدِيرٍ لِظُرُوفِهِ.

قَالَ تَعَالَى:
﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ** ﴾ سُورَةُ النِّسَاءِ: ٢٩
,ونقض العهود من الظلم بَلْ :وأكلٌ لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ،
وَهَذَا يَشْمَلُ الشُّرُوطَ الْوَظِيفِيَّةَ، الْمَادِّيَّةَ، وَالْمَعْنَوِيَّةَ،
سَوَاءٌ أُبْرِمَتْ عَلَى وَرَقٍ أَوْ تَمَّ الْاتِّفَاقُ عَلَيْهَا بِوُضُوحٍ.

الفَصْلُ الرّابِعُ: وَاجِبَاتُ الْأَجِيرِ

وَاجِبَاتُ الْأَجِيرِ

تُعْتَبَرُ الأَمَانَةُ هِيَ الرُّكْنَ الأَسَاسِيَّ فِي أَدَاءِ الأَجِيرِ لِوَظِيفَتِهِ، سَوَاءٌ كَانَ عَامِلًا، أَوْ مُوَظَّفًا، أَوْ مَسْؤُولًا.

فَالأَجِيرُ مُؤْتَمَنٌ :عَلَى وَقْتِهِ، وَعَلَى عَمَلِهِ، وَعَلَى أَدَاءِ مَا وُكِّلَ بِهِ **بِإِخْلَاصٍ وَإِتْقَانٍ**، بِلَا غِشٍّ وَلَا تَقْصِيرٍ.

وَمَنْ خَانَ فِي عَمَلِهِ، فَقَدْ نَقَضَ الْعَهْدَ، وَأَكَلَ مَالًا بِغَيْرِ حَقٍّ، وَهُوَ فِي حُكْمِ الشَّرْعِ غَاشٌّ خَائِنٌ.

واللهُ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ ٱلْأَمَانَةَ حِمْلًا ثَقِيلًا، **وَجَعَلَ مَنْ لَا يَقُومُ بِهَا ظَلُومًا جَهُولًا**، قَالَ تَعَالَى:

﴿ **إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا** ﴾ ٱلْأَحْزَاب: ٧٢

حَمَلَ ٱلْإِنسَانُ أَمَانَةَ ٱلتَّكَالِيفِ ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى حَمْلِهَا إِذَا أَرَادَ،
فَقَدْ أَهَّلَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِذَلِكَ، فَرَزَقَهُ نِعْمَةَ ٱلْعَقْلِ،
وَوَعَدَهُ بِٱلْإِعَانَةِ عَلَى حِفْظِ ٱلْأَمَانَةِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ:
﴿ **وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ** ﴾ *الطلاق، الآية* ٣ .
فَمَنْ ٱسْتَعَانَ بِهِ نَجَّاهُ، وَمَنْ فَوَّضَ إِلَيْهِ أَمْرَهُ كَفَاهُ، وَمَنْ لَاذَ بِهِ قَوَّاهُ.

هِيَ تَكْلِيفٌ ثَقِيلٌ، وَوَاجِبٌ عَظِيمٌ، وَدَيْنٌ فِي أَعْنَاقِ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ فِي كُلِّ مَوْقِعٍ مِنْ مَوَاقِعِ ٱلْعَمَلِ.

فَكَيْفَ يَسْتَخِفُّ بِهَا بَعْضُ ٱلْمُوَظَّفِينَ وَٱلْعُمَّالِ؟
إِنَّهَا مَسْؤُولِيَّةٌ تَتَطَلَّبُ ٱلصِّدْقَ، وَٱلْإِخْلَاصَ، وَٱلْإِتْقَانَ، وَٱلْوَفَاءَ بِٱلْعَهْدِ.

قَالَ ﷺ:
"أَلَا إِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ". رَوَاهُ أَحْمَد

ٱلْأَمَانَةُ فِي ٱلْعَمَلِ لَيْسَتْ مَحْصُورَةً فِي ٱلْمَالِ فَقَطْ، بَلْ تَشْمَلُ:

١. **ٱلْوَقْتُ**
ٱلَّذِي يَتَقَاضَى عَلَيْهِ ٱلْمُوَظَّفُ أَجْرًا، فَيَجِبُ ٱسْتِثْمَارُهُ فِي أَدَاءِ ٱلْمَهَامِّ ٱلْوَظِيفِيَّةِ بِإِخْلَاصٍ.

٢. **ٱلْمُعِدَّاتُ وَٱلْمُمْتَلَكَاتُ ٱلْعَامَّةُ**
ٱلَّتِي لَا يَجُوزُ ٱسْتِعْمَالُهَا لِمَصْلَحَةٍ شَخْصِيَّةٍ، فَهِيَ أَمَانَةٌ يَجِبُ ٱلْحِفَاظُ عَلَيْهَا.

٣. **ٱلْمَعْلُومَاتُ**
ٱلَّتِي يَطَّلِعُ عَلَيْهَا ٱلْمُوظَّفُ، فَلَا يَجُوزُ إِفْشَاءُ ٱلْأَسْرَارِ أَوِ ٱلْإِضْرَارُ بِٱلْمُؤَسَّسَةِ.

٤. **ٱلْعَلَاقَاتُ ٱلْوَظِيفِيَّةُ**
ٱلَّتِي لَا يَجُوزُ ٱسْتِغْلَالُهَا لِلْمُحَابَاةِ أَوْ تَحْقِيقِ مَصَالِحَ شَخْصِيَّةٍ.

٥. **ٱلرَّشْوَةُ**
ٱلرَّشْوَةُ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ ٱلْعُلَمَاءِ.
قَالَ ﷺ:
"لَعَنَ ٱللَّهُ ٱلرَّاشِيَ وَٱلْمُرْتَشِيَ – "رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيّ.
لِأَنَّهَا تُفْسِدُ ٱلنِّظَامَ، وَتُضَيِّعُ ٱلْحُقُوقَ.

٦. **ٱلْهَدَايَا**

ٱلْهَدِيَّةُ لِمَنْ فِي ٱلْوَظِيفَةِ تُعَدُّ رَشْوَةً مُقَنَّعَةً، خُصُوصًا إِذَا كَانَتْ مِنْ عَامَّةِ ٱلنَّاسِ أَوْ لِأَجْلِ تَسْهِيلِ مَنْفَعَةٍ.

قَالَ ﷺ:

"هَدَايَا ٱلْعُمَّالِ غُلُولٌ "(أَيْ خِيَانَةٌ) — رَوَاهُ أَحْمَد.

فَٱلْمَالُ ٱلْعَامُّ أَمَانَةٌ فِي عُنُقِ كُلِّ مَنْ وُلِّيَ أَمْرًا فِيهِ.

قَالَ ﷺ:

"إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ ٱلنَّارُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ "رَوَاهُ ٱلْبُخَارِي.

وَقَدْ قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ:

"كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ".

فَٱلْعَامِلُ وَٱلْمُوظَّفُ رَاعٍ فِي عَمَلِهِ، وَمَسْؤُولٌ أَمَامَ اللهِ عَنْ أَمَانَتِهِ فِي أَدَائِهِ.

وٱلْمَسْؤُولِيَّةُ لَا تَعْنِي ٱلرِّيَاسَةَ،

بَلْ مِنَ ٱلْمَسَاءَلَةِ أَمَامَ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ.

فَهِيَ فِي مِيزَانِ ٱلْإِسْلَامِ، لَيْسَتْ مَنْصِبًا لِلتَّفَاخُرِ،

بَلْ أَمَانَةٌ يُسْأَلُ عَنْهَا ٱلْإِنسَانُ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ.

نَصِيحَةُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي ٱلْإِمَارَةِ

قَالَ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ لَمَّا طَلَبَ ٱلْإِمَارَةَ:

"يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى ٱلَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا".

رَوَاهُ مُسْلِم

حَتَّى أَبْسَطُ ٱلْأَدَوَاتِ ٱلَّتِي تُسْتَعْمَلُ دُونَ وَجْهِ حَقٍّ هِيَ **غُلُولٌ،**

قَالَ ﷺ:

"مَنْ ٱسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا، فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ".

وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ ٱلْخِيَانَةِ:

•أَنْ يُضَيِّعَ ٱلْعَامِلُ عَمَلَهُ وَيَتَقَاضَى ٱلْأَجْرَ عَلَيْهِ.

•أَنْ يَسْتَغِلَّ ٱلْمُوَظَّفُ سُلْطَتَهُ لِتَحْقِيقِ مَصَالِحِهِ أَوْ مَصَالِحِ أَقَارِبِهِ.

•أَنْ يَخُونَ ٱلْإِنسَانُ ثِقَةَ ٱلنَّاسِ بِهِ، أَوْ يَتَهَاوَنَ فِي حُقُوقِهِمْ.

إِنَّ كُلَّ لَحْظَةٍ فِي عَمَلِكَ، وَكُلَّ مَوْقِفٍ، وَكُلَّ تَصَرُّفٍ، هُوَ:

إِمَّا أَمَانَةٌ تُؤَدَّى فَتُرْفَعَ دَرَجَتُكَ،

أَوْ خِيَانَةٌ تُسْأَلُ عَنْهَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ.

•فَلْنَسْتَعِدَّ لِيَوْمٍ تُعْرَضُ فِيهِ ٱلْأَعْمَالُ، وَتُفْتَحُ ٱلصَّحَائِفُ،
وَيُسْأَلُ ٱلْإِنسَانُ عَنْ كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ...

﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ • عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ سورة ٱلْحِجر: ٩٢–٩٣

فَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ كُلُّ مُوَظَّفٍ فِي مَكْتَبِهِ، وَكُلُّ عَامِلٍ فِي مِهْنَتِهِ،
وَلْيَعْلَمْ أَنَّ كُلَّ تَعَبٍ يُؤْجَرُ عَلَيْهِ إِذَا صَلَحَ ٱلْقَصْدُ،
وَكَانَ ٱلْعَمَلُ فِي حُدُودِ مَا يُرْضِي ٱللَّهَ.

"أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ مَا يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ: الأَمَانَةُ،
وَآخِرُ مَا يَبْقَى فِيهِمْ: الصَّلَاةُ". رواهُ الحاكم والبيهقي

قالَ اللّهُ تَعَالَى:

﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾

الفَسَادُ هُوَ: مُخَالَفَةُ شَرْعِ اللهِ، وَتَرْكُ طَاعَتِهِ، وَالْإِسَاءَةُ فِي الْأَرْضِ.

تَعَدَّدَتْ صُوَرُ الفَسَادِ، وَمِنْهَا:

- الظُّلْمُ وَالشِّرْكُ وَانْحِلَالُ الأَخْلَاقِ.
- سَفْكُ الدِّمَاءِ، وَالعُدْوَانُ، وَالْحِقْدُ، وَالِانْتِقَامُ.

- **التَّقْصِيرُ فِي العَمَلِ، وَبَخْسُ الْعَامِلِ حَقَّهُ، وَعَدَمُ الإِتْقَانِ.**
- **الْفَسَادُ الإِدَارِيُّ وَالمُحَابَاةُ، وَتَعْطِيلُ الْمَصَالِحِ، وَخِيَانَةُ الأَمَانَةِ.**
- **أَكْلُ الْمَالِ العَامِّ، وَالسَّرِقَةُ، وَالرَّشْوَةُ، وَالْمُحَسُوبِيَّةُ، وَالغِشُّ.**
- الْتَّبْذِيرُ، وَقَهْرُ الشُّعُوبِ، وَانْعِدَامُ الْعَدَالَةِ، وَالعُقُوقُ، وَالتَّبَرُّجُ.

وَمِنْ أَخْطَرِ صُوَرِ الفَسَادِ:
تَهَاوُنُ الْمُوَظَّفِ أَوِ الْعَامِلِ فِي أَدَاءِ وَاجِبِهِ، وَإِضَاعَتُهُ لِلْأَمَانَةِ الَّتِي كُلِّفَ بِهَا.
فَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ،
وَإِنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ **دَائِمَ التَّعَوُّذِ** مِنَ الْخِيَانَةِ، فَيَقُولُ:
"اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّهَا بِئْسَتِ الْبِطَانَةُ". *رواهُ أبو داود*

فَإِنَّ الْخِيَانَةَ **مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِ،**
وَقَدْ قَالَ ﷺ:
"آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ:
إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ". *البخاري ومسلم*

وَقَالَ ﷺ:
"إِذَا جَمَعَ اللهُ بَيْنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ،
يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ". *البخاري ومسلم*

وَقَالَ ﷺ:
"مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا". *رواهُ مسلم*

الْإِتْقَانُ وَالْأَمَانَةُ

قَالَ تَعَالَى:

﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ
وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ التَّوْبَةِ: ١٠٥

هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ لَيْسَتْ مُجَرَّدَ أَمْرٍ بِالْعَمَلِ،
بَلْ تَأْكِيدٌ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُرَاقِبُ أَفْعَالَنَا وَيُحْصِيهَا بِدِقَّةٍ، مَهْمَا كَانَتْ صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً.
لِذَلِكَ، وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُؤَدِّيَ عَمَلَهُ بِإِتْقَانٍ وَأَمَانَةٍ،
فَلَا يَكْتَفِي فَقَطْ بِالْإِنْجَازِ، بَلْ يَسْعَى إِلَى أَفْضَلِ جَوْدَةٍ وَأَحْسَنِ أَدَاءٍ.

لِأَنَّ:

- الإِتْقَانُ يُعَبِّرُ عَنْ صِدْقِ النِّيَّةِ وَخَشْيَةِ اللهِ.
- الْعَمَلُ الْمُتْقَنُ يَرْفَعُ مِنْ قِيمَةِ الْفَرْدِ وَيُحَسِّنُ الْمُجْتَمَعَ.
- الإِتْقَانُ يَمْنَعُ هَدْرَ الْوَقْتِ وَالْجُهْدِ وَالْمَالِ.
- هُوَ سَبَبٌ فِي رِضَا اللهِ وَالنَّاسِ مَعًا.

قَالَ الإِمَامُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

**"لا تَطْلُبْ سُرْعَةَ العَمَلِ، وَاطْلُبْ تَجْوِيدَهُ،
فَإِنَّ النَّاسَ لا يَسْأَلُونَ: فِي كَمْ فُرِغَ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَى إِتْقَانِهِ وَجَوْدَتِهِ"..**

فَلَوْ أَنْجَزَ الإِنْسَانُ الْكَثِيرَ، لَكِنْ دُونَ دِقَّةٍ وَإِتْقَانٍ، فَلَنْ يُقَدَّرَ عَمَلُهُ حَقَّ تَقْدِيرِهِ.
أَمَّا مَنْ يَسْعَى لِتَجْوِيدِ عَمَلِهِ وَتَحْسِينِهِ،
فَهُوَ مِنَ الَّذِينَ يَنَالُونَ الِاحْتِرَامَ وَالثِّقَةَ،
وَيَتْرُكُونَ أَثَرًا طَيِّبًا يَسْتَمِرُّ.

•**الْمُهَنْدِسُ** الَّذِي يَرْسُمُ تَصْمِيمًا لِلْمَبْنَى، وَيُعْطِي أَدَقَّ التَّفَاصِيلِ لِضَمَانِ السَّلَامَةِ وَالِاسْتِدَامَةِ، لَا يَرْضَى بِالتَّقْلِيلِ أَوِ التَّهَاوُنِ، لِأَنَّ بِنَاءً آمِنًا يَعْنِي حَيَاةً مُسْتَقِرَّةً لِلنَّاسِ.

•**الْمُعَلِّمُ** الَّذِي لَا يَكْتَفِي بِتَقْدِيمِ الدُّرُوسِ فَقَطْ،
بَلْ يُحَضِّرُهَا بِعِنَايَةٍ، وَيَبْتَكِرُ وَسَائِلَ تَعْلِيمِيَّةً، وَيُصْغِي لِطُلَّابِهِ،
لِيُخْرِجَ جِيلًا وَاعِيًا وَمُثَقَّفًا.

•**الطَّبِيبُ** الَّذِي يَفْحَصُ مَرْضَاهُ بِتَرْكِيزٍ، وَيُتَابِعُ حَالَتَهُمْ بِعِنَايَةٍ،
وَلَا يَكْتَفِي بِإِعْطَاءِ الدَّوَاءِ سَرِيعًا، بَلْ يَحْرِصُ عَلَى سَلَامَتِهِمْ وَشِفَائِهِمُ التَّامِّ.

•**الْعَامِلُ فِي الْمَصْنَعِ** الَّذِي يُرَاجِعُ جَوْدَةَ الْمُنْتَجِ قَبْلَ إِرْسَالِهِ،
حَتَّى لَا تَصِلَ إِلَى الْمُسْتَهْلِكِ سِلْعَةٌ مَعِيبَةٌ تُسَبِّبُ ضَرَرًا أَوْ خَيْبَةَ أَمَلٍ.

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ يَتَحَمَّلُونَ الْأَمَانَةَ بِجِدٍّ،
وَيَسْعَوْنَ لِإِتْقَانِ أَعْمَالِهِمْ،
وَيُدْرِكُونَ أَنَّ خَفَقَانَ قَلْبٍ فِي الْمُسْتَشْفَى، أَوْ خُذْلَانَ ثِقَةٍ فِي سِلْعَةٍ،
هُوَ فَشَلٌ لَا يَرْضَى بِهِ الْمُتْقِنُونَ.

إِتْقَانُ الْعَمَلِ مِنْ صِفَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ

قَالَ ﷺ:
"إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ". رَوَاهُ الْبَيْهَقِي

•نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حِينَ أَمَرَهُ اللهُ بِبِنَاءِ السَّفِينَةِ، لَمْ يَبْنِهَا كَيْفَمَا اتَّفَقَ،
بَلْ صَنَعَهَا بِإِتْقَانٍ عَظِيمٍ
حَتَّى أَصْبَحَتْ تَجْرِي فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ، كَمَا وَصَفَهَا الْقُرْآنُ:
﴿ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ ﴾

•دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا فَقَطْ، بَلْ كَانَ صَانِعَ دُرُوعٍ بَارِعًا،
يُشَكِّلُ الْحَدِيدَ بِيَدَيْهِ وَيُتْقِنُهُ دُونَ إِسْرَافٍ أَوْ ضَعْفٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ • أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ سُورَةُ سَبَأ: ١٠–١١
أَيْ: اصْنَعِ الدُّرُوعَ بِإِتْقَانٍ وَتَنَاسُقٍ تَامٍّ.

•إِدْرِيسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوَّلُ مَنْ خَاطَ الثِّيَابَ بِالْإِبْرَةِ، وَكَانَ خَيَّاطًا مَاهِرًا،
لَا يُمَرِّرُ غَرْزَةً إِلَّا وَيَذْكُرُ اللهَ، وَيُحْسِنُ فِي صَنْعَتِهِ، وَيُتْقِنُ لِبَاسَهُ.

كَيْفَ يَكُونُ الْإِتْقَانُ فِي حَيَاتِنَا الْيَوْمِيَّةِ؟

•الْعَامِلُ الَّذِي يُنْهِي يَوْمَهُ وَهُوَ رَاضٍ عَنْ دِقَّةِ مَا صَنَعَ، لَا يَغُشُّ وَلَا يُهْمِلُ.
•الْمُوَظَّفُ الَّذِي يُنْجِزُ الْمُعَامَلَةَ بِإِتْقَانٍ، كَأَنَّهَا تَخُصُّ وَالِدَهُ أَوْ أُمَّهُ.
•الْمُعَلِّمُ الَّذِي يَشْرَحُ دَرْسَهُ وَكَأَنَّهُ يُنْشِئُ أُمَّةً، لَا كَمَنْ يَنْتَظِرُ سَاعَةَ الِانْصِرَافِ.
•الطَّبِيبُ الَّذِي يُعَالِجُ مَرِيضًا بِإِخْلَاصٍ، كَأَنَّهُ يُعَالِجُ ابْنَهُ، لَا كَمَنْ يُؤَدِّي وَاجِبًا وَظِيفِيًّا فَقَطْ.

كُلُّ هَؤُلَاءِ، إِذَا أَحْسَنُوا النِّيَّةَ وَأَتْقَنُوا الْعَمَلَ، فَهُمْ فِي عِبَادَةٍ وَهُمْ فِي مِهَنِهِمْ.
**فَالْمُسْلِمُ حِينَ يُتْقِنُ عَمَلَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَخْدِمُ النَّاسَ فَقَطْ، بَلْ يُرْضِي رَبَّهُ،
وَيُثْبِتُ أَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ حَضَارَةٍ وَجَوْدَةٍ، لَا فَوْضَى وَلَا تَسَيُّبَ.**

الأمانة في اِسْتِخْدَامُ مُمتَلَكَاتِ العَمَلِ

قال ﷺ:

"مَنْ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا، فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ"

—رواه أبو داود.

أي: إنَّ ما يأخذه الموظف أو يستعمله خارج إطار عمله دون إذن، يُعدُّ **خيانةً للأمانة**.

فاستعمالُ الموظفِ لممتلكاتِ العملِ —كأجهزةِ الحاسِب، والهواتفِ، والسيّاراتِ،

والطابعاتِ، وغيرها — لأغراضِه الشخصيّة،

مسألةٌ لها أبعادٌ شرعيّةٌ ونظاميّةٌ وأخلاقيّة.

فأدواتُ العملِ هي أمانةٌ وُضِعَت تحت يدِ الموظفِ لاستعمالها فيما يخصّ مصلحة الوظيفة، واستعمالُها في الأغراضِ الخاصة دون إذنٍ صريحٍ من الإدارة يُعدّ:

- تَصَرُّفًا فِي غَيْرِ مَا أُذِنَ لَهُ بِهِ.
- نَوْعًا مِنَ **الغُلُولِ** الَّذِي نَهَى عَنْهُ الشَّرْعُ. والقَاعِدَةُ الفِقْهِيَّةُ :

"الْمَصْلَحَةُ الْعَامَّةُ تُقَدَّمُ عَلَى الْخَاصَّةِ."

قال تعالى:

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾

النساء: ٥

والوَظِيفَةُ أَمَانَةٌ، وما يَدْخُلُ ضمنَها من أدواتٍ ومُعدّاتٍ
هو من مالٍ عامٍّ أو مالٍ خاصٍّ لجهةِ العمل،
ويجب صَوْنُه وعدمُ استعمالِه في غيرِ ما خُصِّصَ له.

الِاسْتِثْنَاءُ: الإِذْنُ الصَّرِيحُ أَوْ العُرْفِيّ

ولكن، إن أذنت جهةُ العملِ صراحةً أو ضمنًا،
كما في الاستعمالاتِ البسيطةِ التي يُغتفرُ مثلُها عُرفًا،
فلا حَرَجَ، بشرطِ:

- أَلَّا يَكُونَ في الاستعمالِ ضررٌ ماديٌّ أو تعطيلٌ للآخرين.
- أَلَّا يَكُونَ فيه استغلالٌ مُفرِطٌ أو إسرافٌ.

الخُلَاصَةُ

- **مُحَرَّمٌ** شرعًا وممنوعٌ نظامًا إنْ تمَّ دون إذنٍ واضحٍ، ويُعَدُّ **غِشًّا وخيانةً للأمانة**.
- جائزٌ بقدرٍ محدودٍ إذا أُذِنَ به ولم يَضُرّ.

قال ﷺ:

"كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" متفق عليه

فالصِّدْقُ في أداءِ الوظيفة، وحِفْظُ المالِ العامِّ،
من علاماتِ التقوى، وأسبابِ البركةِ في الرزق.

التَّوبَةُ مِنَ التَّعَدِّي عَلَى مُمْتَلَكَاتِ العَمَلِ: ضَوَابِطُ شَرْعِيَّةٌ وَخُلُقِيَّةٌ

إذا تابَ وندِمَ على هذا الاستخدامِ
فهناكَ عدَّةُ أمورٍ شرعيَّةٍ وأخلاقيَّةٍ تحكمُ الموقفَ:

١– **التَّوْبَةُ وَيُشترطُ فيها:**

الإقلاعُ عنِ الذَّنبِ.
- النَّدمُ على ما حصلَ.
- العزمُ على عدمِ العَودةِ.
- إرجاعُ الحقِّ إلى صاحبِهِ إن كانَ حقًّا ماليًّا، وهو هنا استخدامُ شيءٍ له قيمةٌ.

٢– **التَّعْوِيضُ عَنِ الاسْتِخْدَامِ** نعم، يُستحبُّ أو يُلزَمُ بالتعويضِ الماليّ بحسبِ مقدارِ الاستخدامِ،

خاصَّةً إذا ترتبَ عليه ضررٌ أو استهلاكٌ. أمّا إذا كانَ الاستخدامُ يُكلِّفُ الجهةَ مالًا، مثلَ:

مكالماتٍ شخصيَّة، أو حبرٍ وطباعةٍ، أو وقودِ سيارةٍ...

فقد **وجبَ عليه شرعًا تعويضُ ما استخدمَهُ.**

وإن لم يكنْ هناك ضررٌ ماديٌّ واضحٌ، لكنْ حدثَ **تعدٍّ على المالِ العامِّ**،
فالأصلُ **ردُّ الاعتبارِ** أو **طلبُ الإذنِ لاحقًا.**

٣- التَّقْدِيرُ عِنْدَ الجَهْلِ بِالضَّرَرِ

- إذا لم يعرفْ مقدارَ الضررِ،
- فيُقدِّرُ تعويضًا تقريبيًّا
- أو يتصدَّقُ به بنيَّةِ **براءةِ الذمَّةِ.**

وَاسْتَدَلُّوا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:
"عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ" رَوَاهُ أَبُو دَاوُد

يَعْنِي :مَنْ أَخَذَ شَيْئًا، فَعَلَيْهِ رَدُّهُ، **فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ**، فَعَلَيْهِ أَنْ **يَتَخَلَّصَ مِنْهُ بِالطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ.**

أمَّا إذا لم يُعوِّضْ مطلقًا **رغمَ قدرتِهِ**،
فتبقى الذمَّةُ مشغولةً،
لأنَّ **حقوقَ العبادِ لا تُسقطُ بالتوبةِ وحدها.**

٤- المَسَامَحَةُ مِنْ جِهَةِ العَمَلِ

إن رغِبَت جهةُ العملِ في المسامحةِ، أو لم تُطالِبِ الموظفَ،
فذلكَ حقُّها، خاصَّةً في الأمورِ البسيطةِ.

لكنْ إذا ثبتَ **الضررُ الماليُّ** أو **التعدّي**،
فـ **تبقى لها المطالبةُ بالتعويضِ** بحسبِ الأنظمةِ.

الخُلَاصَةُ: **حُقُوقُ العِبَادِ لا تَسْقُطُ إِلَّا بِأَدَائِهَا أَوْ الْمُسَامَحَةِ**

التوبةُ لا ترفَعُ تَبِعَةَ الحقِّ إلَّا بأدائِه أو المُسامحةِ به.
وهذه **قاعدةٌ فقهيّة** مأخوذةٌ من حديثِ النبيِّ ﷺ:

"مَن كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِن عِرْضٍ أَو شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ اليَوْمَ "...البخاري

لذلك يُشرَعُ للموظفِ التائبِ:

- حَصْرُ ما استَخْدَمَهُ أَوْ ما يُمْكِنُ تَقْدِيرُه.
- مُرَاجَعَةُ جهةِ العملِ لتعويضِه أو طلبِ المسامحةِ.
- أو التبرُّعُ بمبلغٍ مماثلٍ إنْ تعذَّرَ التحديدُ.

أمانة الوَقْتِ فِي الوَظِيفَةِ

الوقتُ في العَمَلِ الوَظيفيّ من أعظمِ الأماناتِ التي يُبْتَلى بها الإنسان،
فهو ليس مِلْكًا شَخْصيًّا، بل هو حَقٌّ للعملِ، قالَ تعالى:
﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾
النساء: ٥٨
ويُحاسَبُ عليه العَامِلُ شرعًا، وأخلاقيًّا، وإداريًّا.

مِن صُوَرِ تَضْيِيعِ الْوَقْتِ فِي الدَّوَامِ

- القِيَامُ بالأَعْمَالِ التِّجَارِيَّةِ الخاصَّة.
- الدِّرَاسَةُ أو إدارةُ مَشَارِيعَ خاصَّة.
- قَضَاءُ الشُّؤُونِ المَنْزِلِيَّةِ.

- التَّجمُّعاتُ والطَّرْطَرَةُ الطَّويلَةُ في غيرِ مَصْلَحَةِ العَمَلِ.
- تَصَفُّحُ مَواقِعِ التَّوَاصُلِ أثناءَ الدَّوَام.
- تَأْخِيرُ إنجازِ المعَامَلاتِ دونَ عُذْر.

وهذا يُعَدُّ من أَكْلِ المالِ بالباطل،
لأنَّ الجِهَةَ الوَظيفيَّةَ تَدْفَعُ الأَجْرَ مُقَابِلَ وَقْتٍ وجُهْدٍ لم يُبْذَل.
وهَدرُ الوَقْتِ أو استغلالُه لغيرِ مَصْلَحَةِ العَمَلِ:
غِشٌّ وخِيَانَةٌ لِلأَمَانَةِ.

قال ﷺ:
"**مَن غَشَّنَا فليسَ منَّا**" رواه مسلم

والمالُ الذي يأخُذُه الموظفُ دونَ عَمَلٍ مُقَابِلٍ له،
يكونُ مالًا مَشْبُوهًا لا بَرَكَةَ فيه، ويُخْشَى أَنْ يكونَ من الغُلُول.

فِي حَالِ الفَرَاغِ الحَقِيقِيّ

لكن:
إنْ أَوْفَى الموَظَّفُ بِجَمِيعِ التِزَامَاتِهِ،
وكانَ هناك فَرَاغٌ حَقِيقِيٌّ لا يُضَرُّ به العَمَلُ ولا مصالحُ الناس،
فلا مانعَ مِن استِثْمَارِهِ في أمرٍ خاصٍّ نافعٍ، كا**لدِّرَاسَة** أو **القِرَاءَة** أو **التَّطْوِيرِ الذَّاتِي**.

والقاعِدَةُ الفِقْهِيَّةُ:
"**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**"
فما دامت الأمانةُ محفوظةً، والعملُ قائمٌ كما ينبغي، فلا مَنْعَ.

قال ﷺ:

"نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ والفَرَاغُ."

رواه البخاري

فَالموظفُ الذي يَمْلِكُ صِحَّةً جيِّدَةً، ووَقْتًا فِي عَمَلِهِ
خُصُوصًا عند خِفَّةِ المهَامِّ أو انتهاءِ الواجبات،
ثمَّ يُهْدِرُهُمَا في اللَّهْوِ أو الإِهْمَالِ أو التَّصَفُّحِ غَيْرِ المفِيد،
فهو **"مَغْبُونٌ"... أَي: خَاسِرٌ صَفْقَةَ العُمْرِ.**

الفصلُ الخامِسُ :التَّجاوُزَاتُ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ

التَّجاوُزَاتُ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ

المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِم:

قَالَ ﷺ:

"**المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِم، إِلَّا شَرْطًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا**".

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ

وَهذَا أَصْلٌ شَرْعِيٌّ جَلِيلٌ، يَدُلُّ عَلَىٰ حُرْمَةِ نَقْضِ ٱلِٱتِّفَاقَاتِ ٱلْمَشْرُوعَةِ،
سَوَاءٌ أَكَانَتْ مَكْتُوبَةً أَمْ مُشَافَهَةً، مَا دَامَتْ لَا تُخَالِفُ شَرْعَ ٱللَّهِ.
وَيُعَدُّ ٱلْوَفَاءُ بِٱلشُّرُوطِ مَظْهَرًا مِنْ مَظَاهِرِ ٱلتَّقْوَىٰ وَٱلصِّدْقِ فِي ٱلْمُعَامَلَاتِ.

وَأَيُّ مُخَالَفَةٍ لِلْعَقْدِ أَوِ التَّفَاهُمِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِغَيْرِ رِضًا وَاضِحٍ تُعَدُّ **ظُلْمًا وَأَكْلًا لِلْمَالِ بِالبَاطِلِ**.
فَتَقْوَى اللهِ، وَالوُضُوحُ، وَالأَمَانَةُ، هِيَ ضَمَانَةُ اسْتِمْرَارِ الشَّرَاكَاتِ وَنَجَاحِهَا.

أمّا التَّجَاوُزَاتُ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ مِنْ أَخْطَرِ مَا يُفْسِدُ العَلَاقَاتِ المالِيَّةَ
وَيُؤَدّي إِلَى النِّزَاعَاتِ وَالدَّعَاوَى.

التَّحْذِيرُ مِنَ الْغُمُوضِ فِي التَّعَامُلِ الْمَالِيِّ

قَالَ **عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ:
"لَا تَبْتَعْ مِنْ شَرِيكٍ حَتَّىٰ تَعْلَمَ مَا بَاعَ، وَإِلَّا فَٱلْهَلَكَةُ".

الكلامُ يَتَضَمَّنُ تَنْبِيهًا إِلَى أَهَمِّيَّةِ ٱلْوُضُوحِ وَٱلشَّفَافِيَّةِ
بَيْنَ ٱلشُّرَكَاءِ فِي ٱلتَّصَرُّفَاتِ ٱلْمَالِيَّةِ،
وَأَنَّ إِخْفَاءَ ٱلْمَعْلُومَاتِ أَوِ ٱلتَّصَرُّفَ دُونَ ٱلرُّجُوعِ إِلَى بَقِيَّةِ ٱلشُّرَكَاءِ
قَدْ يُؤَدِّي إِلَى ٱلنِّزَاعِ، وَٱلْخَسَارَةِ، وَذَهَابِ ٱلْبَرَكَةِ.

فالشَّرَاكَةُ أَمَانَةٌ وَمَسْؤُولِيَّةٌ لَا غَنِيمَةٌ وَخِدَاعٌ كَمَا قَالَ ﷺ:
"يَدُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَ رُفِعَتْ يَدُهُ عَنْهُمَا".
رَوَاهُ أَبُو دَاوُد

فَٱلْبَرَكَةُ ٱلْإِلَهِيَّةُ لَا تُرَافِقُ ٱلشَّرَاكَةَ إِلَّا إِذَا خَلَتْ مِنَ ٱلْخِيَانَةِ وَٱلتَّلَاعُبِ وَٱلْأَنَانِيَّةِ،
فَمَتَىٰ مَا ظَهَرَتِ ٱلْخِيَانَةُ، زَالَ ٱلتَّوْفِيقُ، وَبَدَأَتِ ٱلْخُصُومَاتُ.

ٱلشَّرَاكَةُ فِي ٱلْإِسْلَامِ مَسْؤُولِيَّةٌ ، وَمِيزَانُهَا:
ٱلْعَدْلُ، ٱلتَّوْثِيقُ، ٱلصِّدْقُ، وَٱلْوَفَاءُ بِٱلْعَهْدِ.

وضوابطها ٱلشَّرْعِيَّةُ أنها عَهْدٌ وَأَمَانَةٌ لَا غَنِيمَةٌ وَخِدَاعٌ

وَٱلْإِسْلَامُ لَا يَرْضَىٰ بِعلَاقَاتٍ مَالِيَّةٍ مُرْتَجَلَةٍ
أَوْ قَائِمَةٍ عَلَىٰ "ٱلثِّقَةِ ٱلْمُجَرَّدَةِ" دُونَ تَوْثِيقٍ،

الشَّرَاكَةُ النَّاجِحَةُ تَحْتَاجُ إِلَى التَّوْثِيقِ وَالْمُحَاسَبَةِ

بَلْ يَقُولُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:
﴿ يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾
ٱلْبَقَرَةُ: ٢٨٢
فَمَا بَالُكَ بِشَرَاكَةِ رَأْسِ مَالٍ وَعَمَلٍ وَأَرْبَاحٍ وَخَسَائِرَ؟!

فلا بد من **كِتَابَةُ عَقْدِ شِرَاكَةٍ وَاضِحٍ وَمُفَصَّلٍ**
يَجِبُ أَنْ يَتَضَمَّنَ كُلَّ ٱلتَّفَاصِيلِ بِوُضُوحٍ لِكُلِّ طَرَفٍ وَنَصِيبِهِ وَمَسْؤُولِيَّاتِهِ،
لِتُقْطَعَ سُبُلُ ٱلْجَدَلِ مُسْتَقْبَلًا
و**ٱلشَّفَافِيَّةُ وَٱلْمُحَاسَبَةُ ٱلدَّوْرِيَّةُ** ٱلْوَاضِحَةُ كُلَّ شَهْرٍ أَوْ رُبْعِ سَنَةٍ تَحْفَظُ ٱلثِّقَةَ وَتَمْنَعُ ٱلشَّكَّ.
و ٱلتحَاكُمُ لِلشَّرْعِ أَوْ جِهَةٍ تَحْكِيمِيَّةٍ نَزِيهَةٍ عِنْدَ ٱلنِّزَاعِ
و**ٱلْحَذَرُ مِنَ ٱلْمُجَامَلَاتِ فِي ٱلْمَالِ** لِأَنَّهَا تَتَحَوَّلُ إِلَىٰ ظُلْمٍ.

الْقِيَمُ أَوَّلًا ثُمَّ الْمَالُ

كَثِيرٌ مِنَ ٱلشَّرَاكَاتِ تَنْهَارُ لَا بِسَبَبِ قِلَّةِ ٱلْمَالِ،
بَلْ بِسَبَبِ غِيَابِ ٱلْأَمَانَةِ أَوْ سُوءِ ٱلْفَهْمِ أَوِ ٱلْإِهْمَالِ فِي كِتَابَةِ ٱلْحُقُوقِ.
وَمَتَىٰ غَابَتْ هَذِهِ ٱلْقِيَمُ، ضَاعَتِ ٱلْأَمْوَالُ، وَتَقَطَّعَتِ ٱلْقُلُوبُ،
وَخَسِرَ ٱلْجَمِيعُ فِي ٱلدُّنْيَا، وَرُبَّمَا فِي ٱلْآخِرَةِ.

صُوَرٌ مِنَ التَّجَاوُزَاتِ الْخَطِيرَةِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ

التَّصَرُّفُ فِي المَالِ دُونَ إِذْنِ الشَّرِيكِ:
كَأَنْ يَقُومَ أَحَدُهُم بِسَحْبِ مَبْلَغٍ مِنَ الحِسَابِ المشْتَرَكِ لِيَشْتَرِيَ بِضَاعَةً بِاسْمِهِ، فَيَسْتَفِيدَ وَحْدَهُ وَيَتَحَمَّلَ الجَمِيعُ المخَاطَرَةَ.

أو إِخْفَاءُ الأَرْبَاحِ أَوِ التَّلَاعُبُ بِالحِسَابَاتِ:
كأن :يَبِيعَ أَحَدُهُم بِضَاعَةً نَقْدًا دُونَ تَسْجِيلِهَا فِي الدَّفَاتِرِ، فَيَأْخُذُ الرِّبْحَ لِنَفْسِهِ وَلَا يُدْخِلُهَا فِي حِسَابِ الشَّرَاكَةِ.

أو اسْتِغْلَالُ المَالِ المُشْتَرَكِ لِمَصَالِحِ خَاصَّةٍ:
كَأَنْ يَسْتَخْدِمَ سَيَّارَةَ الشَّرِكَةِ لِنَقْلِ بِضَاعَةٍ تَخُصُّهُ شَخْصِيًّا، دُونَ دَفْعِ مُقَابِلٍ أَوْ عِلْمِ بَقِيَّةِ الشُّرَكَاءِ.

أو عَدَمُ تَوْزِيعِ الأَرْبَاحِ بِعَدْلٍ:
كَأَنْ يَحْتَفِظَ أَحَدُهُمْ بِالأَرْبَاحِ فِي حِسَابِهِ الخَاصِّ لِسَنَوَاتٍ بِحُجَّةِ التَّطْوِيرِ، دُونَ اتِّفَاقٍ وَاضِحٍ أَوْ شَفَّافِيَّةٍ. كُلُّ هَذِهِ الأَفْعَالِ تَدْخُلُ تَحْتَ **الخِيَانَةِ،**

فَالشَّرَاكَةُ النَّاجِحَةُ تُبْنَى عَلَى **الشَّفَافِيَّةِ، وَالتَّشَاوُرِ، وَالعَدْلِ،** لَا عَلَى التَّفَرُّدِ وَالاسْتِغْلَالِ وَكُلُّ تَصَرُّفٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ رِضَا الشُّرَكَاءِ يَدْخُلُ فِي خَانَةِ **الغِشِّ وَالخِيَانَةِ.**
قَالَ ﷺ:
"مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا ".رَوَاهُ مُسْلِم

أَحَدُ الشُّرَكَاءِ يُوَقِّعُ عَقْدَ تَوْرِيدٍ طَوِيلِ الأَجَلِ بِمَبالغ كَبِيرةٍ دُونَ عِلْمِ الشُّرَكَاءِ، فَيُحَمِّلُهُمْ مَسْؤُولِيَّاتٍ وَالْتِزَامَاتٍ دُونَ مُشَارَكَتِهِم الرَّأْيَ أَوِ التَّقْدِيرَ . مِمَّا يُعَدُّ تَجَاوُزًا وَاضِحًا لِحَقِّهِم فِي المشَارَكَةِ.

أَوْ تَغْلِيبُ المَصْلَحَةِ الشَّخْصِيَّةِ: حِينَ يَسْتَغِلُّ أَحَدُ الشُّرَكَاءِ مَعْلُومَاتِ الشَّرِكَةِ أَوْ عُمَلَاءَهَا أَوْ مَكَانَتَهَا لِيُنْشِئَ مَشْرُوعًا خَاصًّا بِهِ يُنَافِسُ بِهِ شُرَكَاءَهُ،

أَوْ إِدْخَالُ شَرِيكٍ جَدِيدٍ دُونَ اسْتِشَارَةِ شُرَكَائِهِ أَوِ الحُصُولِ عَلَى إِذْنِهِم.

كأن يُعْطِي أَحَدُ الشُّرَكَاءِ جُزْءًا مِنْ حِصَّتِهِ لِصَدِيقِهِ وَيَبْدَأُ العَمَلَ مَعَهُ دَاخِلَ المَشْرُوعِ، دُونَ أَنْ يُخْبِرَ بَاقِيَ الشُّرَكَاءِ أَوْ يَسْتَشِيرَهُمْ.

فالعُقُودُ فِي الإِسْلَامِ لَهَا حُرْمَتُهَا وَوَقَارُهَا، وَمَنْ نَقَضَهَا بِلا سَبَبٍ مَشْرُوعٍ أَوْ رِضًى صَرِيحٍ، كَانَ غَادِرًا، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ:

"آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ... وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ".

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

صُوَرٌ مِنَ التَّجَاوُزَاتِ العَمَلِيَّةٌ عَلَى مُخَالَفَةِ الْعُقُودِ

إِذَا نَصَّ العَقْدُ عَلَى عَدَمِ البَيْعِ بِالدَّيْنِ، حِفَاظًا عَلَى السُّيُولَةِ،
ثُمَّ بَدَأَ أَحَدُ الشُّرَكَاءِ يَبِيعُ بِالأَجَلِ دُونَ عِلْمِ البَقِيَّةِ،
فَهُوَ بِذَلِكَ يُعَرِّضُ أَمْوَالَ الجَمِيعِ لِلْخَطَرِ، وَيُخَالِفُ الاتِّفَاقَ الصَّرِيحَ.

فِي بَعْضِ الشَّرَاكَاتِ، يُتَّفَقُ عَلَى أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الشُّرَكَاءِ مُتَفَرِّغًا لِلْعَمَلِ مُقَابِلَ نِسْبَةٍ مِنَ الأَرْبَاحِ، بَيْنَمَا يَكْتَفِي الآخَرُونَ بِالمسَاهَمَةِ المالِيَّةِ.
فَإِذَا أَهْمَلَ هَذَا الشَّرِيكُ دَوْرَهُ، وَلَمْ يُؤَدِّ مَا طُلِبَ مِنْهُ، فَقَدْ خَانَ الأَمَانَةَ.

وَمِنْ غَيْرِ المقْبُولِ شَرْعًا وَلَا عُرْفًا أَنْ يُنْهِيَ أَحَدُ الشُّرَكَاءِ العَقْدَ بِشَكْلٍ مُفَاجِئٍ دُونَ إِعْلَامِ البَقِيَّةِ أَوْ تَصْفِيَةٍ عَادِلَةٍ لِلْحُقُوقِ وَالِالْتِزَامَاتِ.
مِمَّا يَتَسَبَّبُ فِي ارْتِبَاكٍ مَالِيّ، وَرُبَّمَا فِي خَسَارَةٍ لِلسُّمْعَةِ أَمَامَ العُمَلَاءِ وَالموَرِّدِينَ.

فَالوَفَاءُ بِالْعُقُودِ هُوَ أَسَاسُ الشَّرَاكَاتِ النَّاجِحَةِ، وَمِفْتَاحُ الثِّقَةِ بَيْنَ الأَطْرَافِ، وَالضَّمِيرُ الحَيُّ هُوَ الضَّمَانُ الأَكْبَرُ لِدَوَامِهَا.

ضَوَابِطُ ٱلتَّعَامُلِ بَيْنَ ٱلزُّمَلَاءِ فِي ٱلْعَمَلِ "ذُكُورًا وَإِنَاثًا"

قالَ ٱللَّهُ تَعَالَى:

﴿ **وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا** ﴾ البقرة: ٨٣

أَيْ خَاطِبُوا ٱلنَّاسَ بِكَلَامٍ حَسَنٍ، يَتَصِفُ بِٱلْأَدَبِ،

وَيَخْلُو مِنَ ٱلْفُحْشِ أَوِ ٱلتَّلْمِيحِ ٱلْمُحَرَّمِ.

فَٱلْآيَةُ دَعْوَةٌ لِلِٱلْتِزَامِ بِٱلضَّوَابِطِ ٱلشَّرْعِيَّةِ فِي ٱلتَّعَامُلِ بَيْنَ ٱلزُّمَلَاءِ (ذُكُورًا وَإِنَاثًا).

ضَبْطُ ٱللِّسَانِ وَٱلْكَلَامِ

قال ﷺ:

"مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ".

—رواه البخاري ومسلم

وَهَذَا يَشْمَلُ:

- تَرْكَ ٱلْغِيبَةِ وَٱلنَّمِيمَةِ
- وَٱلتَّعْلِيقَاتِ غَيْرِ ٱللَّائِقَةِ
- أَوِ ٱلْمِزَاحِ ٱلْخَارِجِ عَنْ حُدُودِ ٱلْأَدَبِ

بِيئَةٌ مِهْنِيَّةٌ مُنْضَبِطَةٌ شَرْعًا

فَٱلْبِيئَةُ ٱلْمِهْنِيَّةُ فِي ٱلْإِسْلَامِ تَقُومُ عَلَى:

- ٱلِٱحْتِرَامِ
- وَٱلضَّبْطِ ٱلشَّرْعِيِّ
- وَٱلْبُعْدِ عَنْ كُلِّ مَا يُثِيرُ ٱلْفِتْنَةَ أَوِ ٱلشُّبْهَةِ

وَيَشْمَلُ ذَٰلِكَ:

ضَبْطَ ٱلْكَلَامِ وَٱلنَّظَرِ وَٱلسُّلُوكِ بَيْنَ ٱلزُّمَلَاءِ

غَضُّ ٱلْبَصَرِ فِي بِيئَةِ ٱلْعَمَلِ

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى:

﴿ **قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ** ﴾ النور: ٣٠

﴿ **وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ** ﴾ النور: ٣١

غَضُّ ٱلْبَصَرِ وَاجِبٌ عَلَى ٱلْجِنْسَيْنِ،
خَاصَّةً فِي بِيئَةِ ٱلْعَمَلِ ٱلَّتِي قَدْ يَكْثُرُ فِيهَا ٱلتَّوَاصُلُ وَٱللِّقَاءُ.

–ٱلتَّعَاوُنُ بِضَوَابِطِهِ الشَّرْعِيَّةِ

فَٱلْإِسْلَامُ لَا يَمْنَعُ ٱلتَّعَاوُنَ ٱلْمِهْنِيَّ، بَلْ يُشَجِّعُهُ،
لَكِنْ وَفْقَ ضَوَابِطَ:

- لَا خَلْوَةَ وَلَا ٱخْتِلَاطَ غَيْرَ مُنْضَبِطٍ
- لَا لَمْسَ وَلَا مِزَاحَ خَارِجٍ عَنِ ٱلْمِهْنِيَّةِ
- ٱلْحَدِيثُ فِي حُدُودِ ٱلْحَاجَةِ، وَبِصَوْتٍ غَيْرِ خَاضِعٍ بِٱلْقَوْلِ

ٱلْكَلَامُ وَٱلنَّغْمَةُ ٱلْمُثِيرَةُ لِلرِّيبَةِ

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى فِي شَأْنِ ٱلْمَرْأَةِ:
﴿ **فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ** ﴾ الأحزاب: ٣٢
أَيْ: لَا تُلَيِّنِ ٱلْكَلَامَ وَلَا تَتَصَنَّعْ فِي ٱلْحَدِيثِ،
مِمَّا يُثِيرُ ٱلرِّيبَةَ أَوِ ٱلطَّمَعَ.

ٱلْخَلْوَةُ وَمَخَاطِرُهَا

قَالَ ﷺ:
"مَا خَلَا رَجُلٌ بِٱمْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ٱلشَّيْطَانُ ثَالِثَهُمَا".
—رواه الترمذي

وَهَذَا تَحْذِيرٌ مِنَ ٱلْخَلْوَةِ أَوِ ٱلتَّوَاصُلِ غَيْرِ ٱلْمُنْضَبِطِ،
خَاصَّةً إِذَا كَانَ مِنْ طَرَفِ صَاحِبِ سُلْطَةٍ أَوْ نُفُوذٍ.

قال ﷺ:
"إِيَّاكُمْ وَٱلدُّخُولَ عَلَى ٱلنِّسَاءِ".
قالوا: يَا رَسُولَ ٱللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ ٱلْحَمْوَ؟
قالَ" :**ٱلْحَمْوُ ٱلْمَوْتُ**". رواه البخاري ومسلم

وَٱلْحَمْوُ هُوَ ٱلْقَرِيبُ وَمَنْ فِي حُكْمِهِ كَزَمِيلِ ٱلْعَمَلِ.

–الْأَمَانَةُ وَحُدُودُ ٱلتَّعَامُلِ

فَكُلُّ عَلَاقَةِ عَمَلٍ تُضْبَطُهَا:

- ٱلنِّيَّةُ
- وَٱلتَّقْوَى
- وَٱلصِّدْقُ فِي ٱلتَّعَامُلِ

وَمَنْ تَجَاوَزَ ٱلْحُدُودَ،
فَقَدْ خَالَفَ ٱلْأَمَانَةَ،
وَعَرَّضَ نَفْسَهُ لِمَقْتِ ٱللَّهِ وَمُحَاسَبَةِ ٱلْقَانُونِ.

ٱلِٱبْتِزَازِ وَٱلتَّحَرُّشُ

وَمِنْ أَخْطَرِ مَظَاهِرِ ٱلِٱنْحِرَافِ فِي بِيئَةِ ٱلْعَمَلِ:
ٱلتَّحَرُّشُ بِٱلْفَتَيَاتِ
أَوِ ٱسْتِغْلَالُ ٱلْمَنْصِبِ وَٱلنُّفُوذِ لِمُمَارَسَةِ ضُغُوطٍ غَيْرِ أَخْلَاقِيَّةٍ

أَوْ مُحَاوَلَاتِ ٱلِٱبْتِزَازِ
بِٱسْمِ ٱلتَّرْقِيَةِ أَوِ ٱلتَّوْظِيفِ أَوِ ٱلتَّقْيِيمِ ٱلْوَظِيفِيِّ.
وَهَذَا فِيهِ مَا فِيهِ مِنْ خِيَانَةٍ لِلثِّقَةِ وَٱلْوَظِيفَةِ،
وَتَشْوِيهٍ لِصُورَةِ ٱلْمُؤَسَّسَةِ،
وَمُخَالَفَةٍ صَرِيحَةٍ لِلْقِيَمِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ وَٱلْوَظِيفِيَّةِ.
وَظُلْمٌ لِلضَّحِيَّةِ نَفْسِيًّا وَمِهْنِيًّا،
وَقَدْ يُؤَدِّي إِلَى هَدْمِ مُسْتَقْبَلِهَا أَوْ إِذْلَالِهَا.
وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ صُوَرِ ٱلْخِيَانَةِ وَٱلظُّلْمِ،
وَقَدْ شَدَّدَ ٱلشَّرْعُ عَلَى تَحْرِيمِهِ.

فَحُرْمَةُ ٱلِٱبْتِزَازِ وَاضِحَةٌ:

- **مِنْ عُمُومِ ٱلنُّصُوصِ ٱلَّتِي تُحَرِّمُ أَكْلَ أَمْوَالِ ٱلنَّاسِ بِغَيْرِ حَقٍّ،**

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى:
﴿ **يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَاطِلِ** ﴾
ٱلْبَقَرَة: ١٨٨

- **وَمِنْ عُمُومِ ٱلنُّصُوصِ ٱلَّتِي تُحَرِّمُ ٱلظُّلْمَ وَٱلتَّعَدِّي**

قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ:
"**إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**". رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ
ٱلِٱبْتِزَازُ فِيهِ ٱنْتِهَاكٌ لِلْعِرْضِ أَوِ ٱلْمَالِ أَوِ ٱلنَّفْسِ، فَهُوَ ظُلْمٌ صَرِيحٌ.

- **وَمِنْ عُمُومِ ٱلنُّصُوصِ ٱلَّتِي تُحَرِّمُ ٱلْإِيذَاءَ وَٱلتَّهْدِيدَ**

قَالَ ﷺ:
"**ٱلْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ ٱلْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**". رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ
وَٱلِٱبْتِزَازُ يَكُونُ بِٱللِّسَانِ أَوِ ٱلسُّلُوكِ أَوِ ٱلتَّهْدِيدِ،
وَهُوَ مِنْ إِيذَاءِ ٱلْمُسْلِمِ ٱلْمُحَرَّمِ.

- **وَمِنْ عُمُومِ ٱلنُّصُوصِ ٱلَّتِي تُحَرِّمُ ٱلْفِتْنَةَ وَٱلْإِفْسَادَ**

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَى:

﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾

ٱلْمَائِدَة: ٦٤

فَٱلِٱبْتِزَازُ يُفْسِدُ ٱلْعَلَاقَاتِ، وَيَهْدِمُ ٱلْأَمَانَ، وَيَزْرَعُ ٱلرُّعْبَ وَٱلْخَوْفَ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ.

- **وَمِنْ عُمُومِ ٱلنُّصُوصِ ٱلَّتِي تُحَرِّمُ ٱلْخِيَانَةَ وَٱسْتِغْلَالَ ٱلسُّلْطَةِ أَوِ ٱلثِّقَةِ**

قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ:

"مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ ٱللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ". رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

فَهُوَ مِنْ صُوَرِ ٱلْغِشِّ وَٱسْتِغْلَالِ ٱلْمَنْصِبِ لِلضَّغْطِ أَوِ ٱلتَّهْدِيدِ أَوِ ٱلِٱبْتِزَازِ لِأَيِّ غَرَضٍ شَخْصِيٍّ.

- **فَٱلِٱبْتِزَازُ مُحَرَّمٌ شَرْعًا تَحْرِيمًا قَطْعِيًّا،**
سَوَاءٌ أَكَانَ مَادِّيًّا أَوْ نَفْسِيًّا أَوْ عَاطِفِيًّا،
وَسَوَاءٌ كَانَ ضِدَّ ٱمْرَأَةٍ أَوْ رَجُلٍ،

لِأَنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَ ٱلظُّلْمِ، وَٱلْإِكْرَاهِ، وَٱلتَّعَدِّي، وَأَكْلِ ٱلْمَالِ بِٱلْبَاطِلِ، وَكُلُّهَا مُحَرَّمَةٌ بِنُصُوصِ ٱلْقُرْآنِ وَٱلسُّنَّةِ.

ٱلتَّحَرُّشُ بِٱلنِّسَاءِ

أَمَّا ٱلتَّحَرُّشُ بِٱلنِّسَاءِ – أَوِ ٱلْعَكْسُ – فَهُوَ مُحَرَّمٌ فِي ٱلشَّرِيعَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ تَحْرِيمًا قَاطِعًا، لِأَنَّهُ ٱعْتِدَاءٌ عَلَى ٱلْكَرَامَةِ وَٱلْعِرْضِ، وَسَبَبٌ فِي نَشْرِ ٱلْفَاحِشَةِ، وَخَرْقٌ لِلْآدَابِ ٱلشَّرْعِيَّةِ

ٱلَّتِي أَمَرَ ٱللَّهُ بِهَا،
وَهُوَ مِنْ صُوَرِ ٱلظُّلْمِ وَٱلْفَسَادِ ٱلْأَخْلَاقِيِّ.

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ *ٱلنُّور:* ٣٠

﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ *ٱلنُّور:* ٣١

فَهَذَا أَصْلٌ فِي تَحْرِيمِ ٱلتَّعَدِّي
بِٱلنَّظَرِ أَوِ ٱلْإِيحَاءِ أَوِ ٱللَّمْسِ أَوِ ٱلْكَلَامِ ٱلْخَارِجِ،
وَكُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ ٱلتَّحَرُّشِ.

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا ٱلزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ *ٱلْإِسْرَاء:* ٣٢

قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ:

ٱلنَّهْيُ عَنِ ٱلْقُرْبِ يَشْمَلُ كُلَّ مَا يُفْضِي إِلَى ٱلزِّنَىٰ
مِنْ مِزَاحٍ غَيْرِ مُنْضَبِطٍ، وَكَلَامٍ فَاحِشٍ،
وَتَحَسُّسٍ، وَإِيحَاءٍ، وَنَظَرَاتٍ مَرِيبَةٍ...
وَهُوَ مَا يَفْعَلُهُ ٱلْمُتَحَرِّشُ.

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا
فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ *ٱلْأَحْزَاب:* ٥٨

وَٱلتَّحَرُّشُ إِيْذَاءٌ نَفْسِيٌّ وَجَسَدِيٌّ، بَلْ هُوَ نَوْعٌ مِنَ ٱلْبُهْتَانِ وَٱلْعُدْوَانِ.

قَالَ ﷺ:

"إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ".*رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ*

فَٱلتَّحَرُّشُ ٱنْتِهَاكٌ لِلْعِرْضِ ٱلَّذِي جَعَلَهُ ٱللَّهُ حُرْمَةً عَظِيمَةً مِثْلَ ٱلدَّمِ وَٱلْمَالِ.

أَشْكَالُ ٱلتَّحَرُّشِ وَمَظَاهِرُهُ

أيُّ سُلُوكٍ يَتَضَمَّنُ إِسَاءَةً لَفْظِيَّةً، أَوْ جَسَدِيَّةً، أَوْ حَتَّى تَلْمِيحَاتٍ غَيْرَ لَائِقَةٍ، يُعَدُّ مِنْ أَشَدِّ صُوَرِ التَّجَاوُزِ، سَوَاءٌ بِالْكَلَامِ، أَوْ الْإِشَارَةِ، أَوْ الْمُرَاسَلَةِ.

كَمَنْ يُرْسِلُ لِزَمِيلَتِهِ رَسَائِلَ عَبْرَ الْبَرِيدِ أَوِ الْهَاتِفِ،

تَتَضَمَّنُ تَلْمِيحَاتٍ غَيْرَ مُنَاسِبَةٍ أَوْ عِبَارَاتٍ شَخْصِيَّةً،

مِمَّا يُسَبِّبُ لَهَا الْأَذَى وَالْقَلَقَ.

خِلَاصَةُ ٱلْقَوْلِ : ٱلتَّحَرُّشُ مُحَرَّمٌ شَرْعًا، وَهُوَ ظُلْمٌ وَعُدْوَانٌ وَفِسْقٌ،

سَوَاءٌ كَانَ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا أَوْ إِيحَاءً،

وَسَوَاءٌ وُجِدَ فِي بِيئَةِ ٱلْعَمَلِ، أَوِ ٱلشَّارِعِ، أَوْ أَيِّ مَوْضِعٍ.

فضَوَابِطُ ٱلتَّعَامُلِ بَيْنَ ٱلزُّمَلَاءِ (ذُكُورًا وَإِنَاثًا)

- الِالْتِزَامُ بِٱلْجِدِّيَّةِ وَٱلِاحْتِرَامِ.
- الِالْتِزَامُ بِٱلضَّوَابِطِ ٱلشَّرْعِيَّةِ فِي ٱلْكَلَامِ وَٱلنَّظَرِ.
- عَدَمُ ٱلِاسْتِغْلَالِ أَوِ ٱلتَّجَاوُزِ فِي ٱلْحُقُوقِ.
- ٱلتَّعَاوُنُ ٱلْمِهْنِيُّ فَقَطْ دُونَ تَجَاوُزِ حُدُودِ ٱلْعَمَلِ.

قَالَ تَعَالَى:

﴿ **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** ﴾ *المائدة:* ٢

مِنْ أَخْطَرِ مَظَاهِرِ ٱلْفَسَادِ ٱلْأَخْلَاقِيِّ بَيْنَ ٱلزُّمَلَاءِ

١– **ٱلْكَيْدُ وَٱلْإِيقَاعُ بَيْنَ ٱلزُّمَلَاءِ فِي بِيئَةِ ٱلْعَمَلِ**:يُعَدُّ ٱلتَّآمُرُ لِإِفْسَادِ ٱلْعَلَاقَاتِ بَيْنَ زُمَلَاءِ ٱلْعَمَلِ مِنْ أَخْطَرِ صُوَرِ ٱلْفَسَادِ ٱلْأَخْلَاقِيِّ فِي بِيئَاتِ ٱلْعَمَلِ. وَقَدْ نَهَى ٱللَّهُ تَعَالَىٰ عَنْ نَشْرِ ٱلْفَسَادِ بَعْدَ أَنْ سَادَتِ ٱلْأُلْفَةُ وَٱلصَّلَاحُ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿ **وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا** ﴾. ٱلْأَعْرَاف: ٥٦

وَمِنْ صُوَرِ هَذَا ٱلْفَسَادِ:

- ٱلتَّحْرِيضُ ٱلْخَفِيُّ وَٱلتَّشْكِيكُ فِي نَزَاهَةِ ٱلزُّمَلَاءِ.
- تَشْوِيهُ ٱلسُّمْعَةِ مِنْ خِلَالِ نَشْرِ شَائِعَاتٍ أَوْ مَعْلُومَاتٍ مَغْلُوطَةٍ بِقَصْدِ ٱلْإِضْرَارِ بِٱلْآخَرِينَ.
- ٱلتَّلْمِيحُ بِأَنَّ تَرْقِيَةَ مُوَظَّفٍ مَا لَمْ تَكُنْ مُسْتَحَقَّةً أَوْ تَمَّتْ بِطُرُقٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ، دُونَ دَلِيلٍ.
- تَلْفِيقُ ٱلْأَخْطَاءِ وَتَحْمِيلُ ٱلزَّمِيلِ مَسْؤُولِيَّاتٍ لَمْ يَرْتَكِبْهَا، لِإِظْهَارِهِ بِمَظْهَرِ ٱلْمُقَصِّرِ أَوِ ٱلْفَاشِلِ.
- ٱتِّهَامُ ٱلْأَبْرِيَاءِ بِٱلتَّقْصِيرِ فِي أَدَاءِ ٱلْعَمَلِ عَنْ عَمْدٍ.

وَقَدْ حَذَّرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ مِنَ ٱلنَّمِيمَةِ، وَهِيَ نَقْلُ ٱلْكَلَامِ لِلْإِفْسَادِ، فَقَالَ:

"**لَا يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ نَمَّامٌ**". رَوَاهُ مُسْلِم

كَمَا قَالَ ﷺ:

"**لَا يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ قَتَّاتٌ**". رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ وَمُسْلِم

وَٱلْقَتَّاتُ: هُوَ ٱلنَّمَّامُ ٱلَّذِي يُنْقِلُ ٱلْحَدِيث بِنِيَّةِ ٱلْإِفْسَادِ.

وَمِنْ أَمْثِلَةِ ٱلنَّمِيمَةِ فِي بِيئَةِ ٱلْعَمَلِ: أَنْ يَذْهَبَ مُوَظَّفٌ إِلَىٰ زَمِيلِهِ وَيَقُول لَهُ: "فُلَانٌ قَالَ عَنْكَ إِنَّكَ غَيْرُ كُفْءٍ"، وَفِي ٱلْوَاقِعِ لَمْ يَصْدُرْ ذَٰلِكَ عَنْ فُلَانٍ، مِمَّا يُؤَدِّي إِلَىٰ زَرْعِ ٱلْعَدَاوَةِ وَهَدْمِ ٱلثِّقَةِ.

إِنَّ مِثْلَ هَذِهِ ٱلْأَفْعَالِ تَنْدَرِجُ تَحْتَ ٱلظُّلْمِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ:

ٱلظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ".ٱلْبُخَارِيُّ وَمُسْلِم

٢- ٱلْإِضْرَارُ بِزُمَلَاءِ ٱلْعَمَلِ بِإِخْفَاءِ ٱلْمَعْلُومَاتِ

كَإِخْفَاءِ ٱلْمَعْلُومَاتِ ٱلْمُهِمَّةِ وَحَجْبِ ٱلْمَعْلُومَةِ ٱللَّازِمَةِ عَنِ ٱلزَّمِيلِ
بِهَدَفِ إِفْشَالِهِ فِي أَدَاءِ ٱلْمُهِمَّةِ.
مِثْلَ مُوَظَّفٍ يَمْتَنِعُ عَنْ إِرْسَالِ تَحْدِيثَاتِ ٱلْعَمَلِ لِزَمِيلِهِ،
لِيَبْدُوَ أَمَامَ ٱلْإِدَارَةِ وَكَأَنَّهُ مُقَصِّرٌ.

٣- ٱلتَّقَارِيرُ ٱلْكَيْدِيَّةُ وَإِسْقَاطُ ٱلزُّمَلَاءِ
أَوِ ٱلتَّقَارِيرُ ٱلْكَيْدِيَّةُ عَنِ ٱلزُّمَلَاءِ،
بِقَصْدِ حِرْمَانِهِمْ مِنَ ٱلتَّرْقِيَةِ أَوْ إِسْقَاطِهِمْ إِدَارِيًّا.

٤- ٱلْإِيقَاعُ بَيْنَ ٱلْمَسْؤُولِ وَٱلْمُوَظَّفِ
أَوِ ٱلْإِيقَاعُ بَيْنَ ٱلْمَسْؤُولِ وَٱلْمُوَظَّفِ
بِقَوْلٍ بَاطِلٍ لَا أَسَاسَ لَهُ مِنَ ٱلصِّحَّةِ.

٥- خِيَانَةُ ٱلثِّقَةِ وَنَشْرُ ٱلْأَسْرَارِ ٱلشَّخْصِيَّةِ
أَوْ كَمَنْ يَنشُرُ الأَسْرَارَ الشَّخْصِيَّةَ الخَاصَّةِ بِزَمِيلَتِهِ، أَخْبَرَتْهُ بِهَا
مُستَغِلاً الثِّقَةَ الَّتِي تُمْنَحُ فِي سِيَاقِ الزَّمَالَةِ، فِي لَحْظَةِ ثِقَةٍ،
أَوْ عِنْدَ طَلَبِ النَّصِيحَةِ
بِمَا يُفْتَرَضُ أَنْ يَبْقَى خَاصًّا وَسِرِّيًّا.

هٰذَا كُلُّهُ مِنَ ٱلظُّلْمِ، وَيَقَعُ فِي كَبَائِرِ ٱلذُّنُوبِ، كَٱلنَّمِيمَةِ وَٱلْبُهْتَانِ.
فَٱلَّذِي قَدْ يَتَسَبَّبُ فِي ٱتِّهَامِ بَرِيءٍ، أَوْ تَعْطِيلِ مَصْلَحَةٍ، أَوْ فَصْلِ مُوَظَّفٍ دُونَ وَجْهِ حَقٍّ، فَهُوَ مُتَوَعَّدٌ بِالْوَعِيدِ الشَّدِيدِ. **قَالَ تَعَالَى:**
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾
ٱلْأَحْزَاب: ٥٨

تَجَاوُزَاتٌ شَائِعَةٌ يَقَعُ فِيهَا رَبُّ الْعَمَلِ

مِنَ التَّجَاوُزَاتِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا بَعْضُ أَرْبَابِ الْعَمَلِ: عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَ الْمُوَظَّفِينَ، وَوُقُوعُ الظُّلْمِ.

قال رسول الله ﷺ:

"اسْمَعُوا مِنِّي تَعِيشُوا، أَلَا تَظْلِمُوا، أَلَا تَظْلِمُوا، أَلَا تَظْلِمُوا".....

هذا الحديثُ يُشيرُ إلى أَهَمِّيَّةِ العَدْلِ والابْتِعادِ عن الظُّلْمِ كَسَبِيلٍ لِحَيَاةٍ طَيِّبَةٍ وَمُسْتَقِرَّةٍ.

فَمِنْ أَعْظَمِ الْمَبَادِئِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الْإِسْلَامُ:

تَحْقِيقُ الْعَدْلِ، وَرَفْعُ الظُّلْمِ، وَخُصُوصًا فِي بِيئَةِ الْعَمَلِ،

حَيْثُ الْعَلَاقَاتُ مُتَشَابِكَةٌ، وَالْمَصَالِحُ مُتَدَاخِلَةٌ،

وَالْقُلُوبُ لَا تُفْتَحُ بِالْمَفَاتِيحِ، لَكِنْ بِالْإِنْصَافِ.

فَمِنْ صُوَرِ التَّجَاوُزِ الشَّائِعَةِ:

- تَمْيِيزُ بَعْضِ الْمُوَظَّفِينَ دُونَ وَجْهِ حَقٍّ، كَتَقْدِيمِ ذَوِي الْقُرْبَى،
- أَوْ أَصْحَابِ الْعَلَاقَاتِ الشَّخْصِيَّةِ عَلَى الْأَكْفَاءِ،
- أَوْ مَنْحِ الْبَعْضِ فُرَصًا دُونَ الْآخَرِينَ،
- أَوْ تَفْضِيلِ مُوَظَّفٍ لِأَنَّهُ "يَعْرِفُ الْمُدِيرَ"، وَلَوْ كَانَ أَقَلَّ أَدَاءً.
- مُوَظَّفٌ مُخْلِصٌ يُؤَدِّي عَمَلَهُ بِإِتْقَانٍ لِسَنَوَاتٍ، لَكِنَّهُ يُهَمَّشُ لِأَنَّ غَيْرَهُ لَهُ "وَاسِطَةٌ"، فَيُحْرَمُ مِنَ التَّرْقِيَةِ أَوِ الْمُكَافَأَةِ.
- مُوَظَّفَةٌ تُنْقَلُ قَسْرًا مِنْ قِسْمِهَا بِسَبَبِ خِلَافٍ شَخْصِيٍّ مَعَ الْمُشْرِفِ، رَغْمَ كَفَاءَتِهَا وَرِضَا الزُّبَنَاءِ عَنْهَا.
- رَبُّ عَمَلٍ يُخَصِّصُ مُوَظَّفًا بِالسَّفَرِ، أَوِ الدَّوْرَاتِ، أَوِ الْمَزَايَا، فَقَطْ لِأَنَّهُ مِنْ قَبِيلَتِهِ أَوْ بَلَدِهِ.

فَكُلُّ ظُلْمٍ يَقَعُ عَلَى مُوَظَّفٍ، سَوَاءٌ فِي التَّرْقِيَةِ، أَوِ التَّقْيِيمِ، أَوِ الرَّاتِبِ، أَوِ الْاحْتِرَامِ، فَهُوَ ظُلُمَاتٌ مُتَرَاكِمَةٌ تُلَاحِقُ الظَّالِمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قال ﷺ:

"اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ

فَمِنْ وَاجِبِ رَبِّ الْعَمَلِ **أَنْ يُقِيمَ الْمِيزَانَ بِالْعَدْلِ،**

- فَلَا يَظْلِمَ فِي تَقْيِيمٍ،
- وَلَا يُفَرِّقَ فِي الْعَطَاءِ،
- وَلَا يُضْطَهِدَ فِي الْقَرَارِ.

فَالْوَظَائِفُ أَمَانَاتٌ، وَمِيزَانُهَا:

الْكَفَاءَةُ

وَالْإِخْلَاصُ،

لَا النَّسَبُ وَالْقَرَابَةُ.

الفصلُ السّابعُ: دَوْرُ المُوَاطِنِ فِي إِنْجَاحِ المُوَظَّفِ الحُكُومِيّ

دَوْرُ الْمُوَاطِنِ فِي إِنْجَاحِ الْمُوَظَّفِ الحُكُومِيِّ

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

﴿ **وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا** ﴾ ٱلْبَقَرَة: ٨٣

أَيْ: خَاطِبُوا ٱلنَّاسَ بِأَجْمَلِ ٱلْأَلْفَاظِ وَأَلْطَفِهَا،

فَكَيْفَ بِمَنْ يُقَدِّمُ لَكَ خِدْمَةً أَوْ يَقْضِي حَاجَتَكَ!

فَٱلْمُوَظَّفُ لَيْسَ آلَةً خِدْمِيَّةً، بَلْ إِنْسَانٌ يَتَحَمَّلُ ضُغُوطَ ٱلْعَمَلِ.

ويَتَعَامَلُ مَعَ شَكَاوَى وَٱحْتِيَاجَاتِ ٱلنَّاسِ يَوْمِيًّا.

وَمِنَ ٱلْأَخْلَاقِ وَٱلْوَعْيِ ٱلْوَطَنِيِّ:

تَقْدِيرُ جُهْدِهِ، وَٱحْتِرَامُ وَقْتِهِ، ومُرَاعَاةُ حَالِهِ ٱلنَّفْسِيَّةِ.

فلَا يَقْتَصِرُ **دَوْرُ ٱلْمُوَاطِنِ تُجَاهَ ٱلْمُوَظَّفِ** عَلَى ٱلْمُطَالَبَةِ بِٱلْخِدْمَةِ، بَلْ يَشْمَلُ:

- حُسْنَ ٱلتَّعَامُلِ وَٱللَّبَاقَةَ فِي ٱلطَّلَبِ وَٱلسُّؤَالِ.
- ٱلصَّبْرَ وَعَدَمَ ٱلتَّذَمُّرِ عِندَ تَأَخُّرِ ٱلْإِجْرَاءَاتِ.
- تَشْجِيعَ ٱلْمُوَظَّفِ ٱلْمُحْسِنِ بَدَلًا مِنْ تَثْبِيطِ ٱلْهِمَمِ.
- ٱلْحِفَاظُ عَلَى كَرَامَةِ ٱلْمُوَظَّفِ.
- ٱلثَّنَاءُ عَلَيْهِ عِنْدَ ٱلْإِحْسَانِ.
- وَٱلنُّصْحُ لَهُ عِنْدَ ٱلتَّقْصِيرِ.

قَالَ ﷺ:

"**مَنْ لَا يَشْكُرِ ٱلنَّاسَ، لَا يَشْكُرِ ٱللَّهَ** ".رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِي

فَٱلْكَلِمَةُ ٱلطَّيِّبَةُ، وَٱلِٱبْتِسَامَةُ، وَٱلدُّعَاءُ ٱلصَّادِقُ:
دَافِعٌ قَوِيٌّ لِلْمُوَظَّفِ لِبَذْلِ مَزِيدٍ مِنَ ٱلْجُهْدِ وَٱلْإِتْقَانِ.

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:
﴿ **وَلَا تَبْخَسُوا ٱلنَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ** ﴾ ٱلْأَعْرَاف: ٨٥
أَيْ: لَا تَنْقُصُوا أَحَدًا حَقَّهُ، مَادِّيًّا أَوْ مَعْنَوِيًّا. وَهُوَ جَوْهَرُ ٱلْحَدِيثِ:
"**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**".

وَهَذَا يَقْتَضِي الِابْتِعَادَ عَنْ أَسَالِيبِ الضَّغْطِ أَوِ التَّهْدِيدِ أَوِ التَّحْقِيرِ،
أَوْ نَشْرِ الشَّائِعَاتِ أَوِ الإِسَاءَاتِ الشَّخْصِيَّةِ عَبْرَ وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ
لِمُجَرَّدِ مَوْقِفٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ:
"**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ**". رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وَهَذَا الحَدِيثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي بِنَاءِ العَلَاقَاتِ بَيْنَ النَّاسِ،

التَّهَكُّمُ وَالتَّشْكِيكُ: أَسَالِيبُ فَسَادٍ

إِنَّ تَحْطِيمَ نَفْسِيَّةِ المُوَظَّفِ مِنْ خِلَالِ التَّجْرِيحِ،
أَوِ التَّهَكُّمِ،
أَوِ التَّقْلِيلِ مِنْ شَأْنِهِ،
أَوِ الضَّغْطِ عَلَيْهِ بِالوَاسِطَةِ، أَوْ إِغْوَائِهِ بِالرَّشْوَةِ،
أَوِ التَّشْكِيكِ الدَّائِمِ فِي نَزَاهَتِهِ،
لَيْسَ مُجَرَّدَ تَصَرُّفٍ خَاطِئٍ، بَلْ هُوَ صُورَةٌ مِنْ صُوَرِ الظُّلْمِ وَالإِفْسَادِ فِي الأَرْضِ.
"**وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الفَسَادَ**"

وَاجِبَاتُ المُوَاطِنِ: لَيْسَتْ خِيَارًا

وكَمَا لِلْمُوَاطِنِ حُقُوقٌ، عَلَيْهِ وَاجِبَاتٌ يَجِبُ أَلَّا يَتَهَاوَنَ فِيهَا.
فَعَدَمُ أَدَاءِ ٱلزَّكَاةِ
أَوِ ٱلرُّسُومِ ٱلْمُسْتَحَقَّةِ،
أَوِ ٱلْبِنَاءُ عَلَىٰ أَرْضٍ مَمْلُوكَةٍ لِلدَّوْلَةِ، يَعْنِي ٱلتَّعَدِّي عَلَىٰ حُقُوقِ ٱلْآخَرِينَ.

•مَنْ يَبْنِي عَلَىٰ أَرْضٍ مُخَصَّصَةٍ لِمِرْفَقٍ عَامٍّ
كَأَنَّمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ مِنْ مَدْرَسَةٍ أَوْ مَسْجِدٍ أَوْ حَدِيقَةٍ.
•مَنْ يَتَهَرَّبُ مِنْ دَفْعِ مُسْتَحَقَّاتِ ٱلدَّوْلَةِ،
يُسَبِّبُ فِي تَقْلِيلِ جَوْدَةِ ٱلْخِدْمَاتِ عَلَى ٱلْجَمِيعِ.
•مَنْ يُخَالِفُ ٱلْأَنْظِمَةَ ٱلْبَلَدِيَّةَ أَوِ ٱلْمُرُورِيَّةَ،
يُعَرِّضُ ٱلْأَرْوَاحَ لِلْخَطَرِ، وَيُعَطِّلُ مَصَالِحَ ٱلْآخَرِينَ.

ٱلتَّجَاوُزُ فِي ٱلِٱسْتِفَادَةِ: ظُلْمٌ لِلْمُسْتَحِقِّينَ

بَعْضُ ٱلنَّاسِ يَسْتَغِلُّونَ ٱلْبَرَامِجَ ٱلْحُكُومِيَّةَ أَوْ يَتَلَاعَبُونَ بِٱلنِّظَامِ
لِتَحْقِيقِ مَصْلَحَةٍ خَاصَّةٍ عَلَىٰ حِسَابِ ٱلْمُسْتَحِقِّينَ ٱلْحَقِيقِيِّينَ.
•تَسْجِيلُ أُسْرَتِهِ فِي ٱلضَّمَانِ ٱلِاجْتِمَاعِيِّ وَهُوَ غَنِيٌّ،
يَعْنِي أَنَّهُ حَرَمَ أَرْمَلَةً أَوْ مَرِيضًا مِنْ حَقِّهِ.
•تَجَاوُزُ ٱلدَّوْرِ فِي ٱلْمُسْتَشْفَىٰ أَوْ ٱسْتِخْرَاجُ مُعَامَلَةٍ بِٱلْوَاسِطَةِ، لَيْسَ "فَهْلَوَةً"،
بَلْ ظُلْمٌ وَتَعَدٍّ عَلَىٰ حَقِّ مُوَاطِنٍ آخَرَ قَدْ يَكُونُ فِي أَمَسِّ ٱلْحَاجَةِ.

ٱلِٱسْتِهَانَةُ بِٱلْأَنْظِمَةِ وَٱلْقَوانِينِ: بَوَّابَةُ ٱلْفَوْضَىٰ

ٱلْأَنْظِمَةُ لَيْستْ عَوائِقَ، بَلْ ضَمَانَاتٌ لِلْعَدَالَةِ وَٱلتَّنْظِيمِ.
وَمَنْ يَسْتَهِينُ بِهَا يَفْتَحُ بَابَ ٱلْفَوْضَىٰ وَٱلظُّلْمِ.

- نَشْرُ إِشَاعَاتٍ كَاذِبَةٍ عَنِ ٱلْمُؤَسَّسَاتِ ٱلْعَامَّةِ يُثِيرُ ٱلْفِتْنَةَ، وَيُزَعْزِعُ ٱلثِّقَةَ بَيْنَ ٱلْمُوَاطِنِ وَدَوْلَتِهِ.
- ٱلتَّحْرِيضُ عَلَىٰ ٱلِٱمْتِنَاعِ عَنِ ٱلتَّعَاوُنِ مَعَ ٱلْجِهَاتِ ٱلْحُكُومِيَّةِ يُعَطِّلُ مَصَالِحَ ٱلنَّاسِ، وَيَضُرُّ بِأَمْنِ ٱلْمُجْتَمَعِ.

المُواطِنُ وَالمُؤَسَّسَةُ: وَاجِبَاتٌ مُتَبَادَلَةٌ تَضْبِطُهَا الشَّرِيعَةُ

فَكَمَا أَنَّ عَلَى المُوَظَّفِ أَوِ المُؤَسَّسَةِ:

- أَلَّا يُلْحِقَ الضَّرَرَ بِالمواطِنِ مِنْ خِلَالِ:
  - تَأْخِيرِ المعَامَلَاتِ بِلَا سَبَبٍ.
  - التَّعَامُلِ بِغِلْظَةٍ أَوِ اسْتِعْلَاءٍ.
  - اسْتِغْلَالِ النُّفُوذِ فِي تَعْطِيلِ أَوْ تَمْرِيرِ المعَامَلَاتِ.
  - طَلَبِ الرَّشْوَةِ أَوِ الوَاسِطَةِ.

فَعَلَى المُوَاطِنِ:

- أَلَّا يُلْحِقَ الضَّرَرَ بِالمؤَسَّسَةِ أَوِ الموظَّفِ مِنْ خِلَالِ:
  - تَقْدِيمِ مَعْلُومَاتٍ كَاذِبَةٍ أَوْ نَاقِصَةٍ.
  - اتِّهَامِ الموَظَّفِينَ ظُلْمًا أَوِ التَّشْهِيرِ بِهِمْ.
  - التَّهَجُّمِ أَوِ الضَّغْطِ لِلحُصُولِ عَلَى اسْتِثْنَاءَاتٍ.
  - تَخْرِيبِ الممتَلَكَاتِ العَامَّةِ أَوِ التَّعَدِّي عَلَى الأَنْظِمَةِ.

لِأَنَّ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي :**الضِّرَارِ المَمْنُوعِ**،
وَهُوَ تَجَاوُزٌ فِي الحَقِّ وَظُلْمٌ لِلْغَيْرِ.

خُطُورَةُ الِاعْتِدَاءِ عَلَى المَالِ العَامِّ وَتَأْثِيرُهُ عَلَى المُجْتَمَعِ

وَمِنْ أَخْطَرِ أَشْكَالِ الفَسَادِ الَّذِي يُضْعِفُ هَذِهِ المَنْظُومَةِ:

الاعْتِدَاءُ عَلَى المُؤَسَّسَاتِ العَامَّةِ.

فَالمَالُ العَامُّ لَيْسَ مَالَ الحُكُومَةِ فَحَسْبُ، بَلْ هُوَ مَالُ الجَمِيعِ:

- مَالُ الفَقِيرِ
- وَمَالُ المرِيضِ
- وَمَالُ الطَّالِبِ
- وَمَالُ المسِنّ

فَمَنْ يَسْرِقِ المَالَ العَامَّ أَوْ يُهْدِرْهُ أَوْ يَتَعَدَّى عَلَيْهِ،
فَكَأَنَّمَا سَرَقَ مِنْ جُيُوبِهِمْ جَمِيعًا، وَظَلَمَ الأُمَّةَ كُلَّهَا.

- أَخْذُ مُعِدَّاتٍ أَوْ أَدَوَاتٍ مِنْ مُسْتَشْفًى أَوْ مَدْرَسَةٍ هُوَ حِرْمَانٌ لِلْمَرْضَىٰ وَٱلطُّلَّابِ.
- سَرِقَةُ ٱلْكَابِلَاتِ أَوْ مُمْتَلَكَاتِ ٱلطُّرُقِ يُضِرُّ بِٱلْأَمْنِ وَٱلْخِدْمَاتِ،

وَيُحَمِّلُ ٱلدَّوْلَةَ تَكَالِيفَ إِضَافِيَّةً تُخْصَمُ مِنْ مَصَالِحِ ٱلنَّاسِ.

- تَقْدِيمُ مَعْلُومَاتٍ كَاذِبَةٍ لِلحُصُولِ عَلَىٰ دَعْمٍ حُكُومِيٍّ

يُخْرِجُ ٱلْمُحْتَاجَ ٱلْحَقِيقِيَّ مِنْ حَقِّهِ،
وَيَزِيدُ ٱلْفَسَادَ وَٱلضَّغْطَ عَلَىٰ ٱلْمُؤَسَّسَاتِ.

ٱلْإِضْرَارُ بِٱلْخِدْمَاتِ ٱلْعَامَّةِ: خِيَانَةٌ لِلثِّقَةِ

ٱلْخِدْمَاتُ ٱلْعَامَّةُ أَمَانَةٌ: ٱلتَّعْلِيمُ، ٱلصِّحَّةُ، ٱلْمُرُورُ، ٱلْبَلَدِيَّاتُ...
كُلُّهَا بُنِيَتْ لِتَيْسِيرِ حَيَاةِ ٱلنَّاسِ،
وَإِعَاقَتُهَا أَوِ ٱلْإِسَاءَةُ إِلَيْهَا خِيَانَةٌ وَطَنِيَّةٌ

• ٱلتَّزْوِيرُ فِي أَوْرَاقٍ رَسْمِيَّةٍ لِلحُصُولِ عَلَىٰ رُخْصَةٍ أَوْ إِعْفَاءٍ أَوْ تَصْرِيحٍ،
يُخَادِعُ ٱلنِّظَامَ وَيُهَدِّدُ ٱلْعَدَالَةَ.

• ٱلِٱعْتِدَاءُ عَلَىٰ مُوَظَّفٍ أَثْنَاءَ أَدَائِهِ لِعَمَلِهِ
إِفْسَادٌ وَٱنْتِهَاكٌ لِهَيْبَةِ ٱلْمُؤَسَّسَاتِ،
وَقَدْ يَمْنَعُ ٱلْمُوَظَّفَ مِنْ خِدْمَةِ ٱلْمُواطِنِينَ ٱلْآخَرِينَ.

• إِدْخَالُ بَيَانَاتٍ مَغْلُوطَةٍ فِي سِجِلٍّ مَدَنِيٍّ أَوْ تِجَارِيٍّ يُشَوِّهُ ٱلْإِحْصَاءَاتِ،
وَيُؤَدِّي إِلَىٰ قَرَارَاتٍ إِدَارِيَّةٍ خَاطِئَةٍ.

وَفِي هَذَا السِّيَاقِ، يَتَأَكَّدُ دَوْرُ **الْمَسْؤُولِ فِي الرَّقَابَةِ**،

فَهُوَ الْعَيْنُ الَّتِي تُرَاقِبُ الْأَدَاءَ،

رِقابَةُ الْمَسْؤولِ وَبَلاغُ الْمُواطِنِ

وَفِي هَذَا السِّيَاقِ، يَتَأَكَّدُ دَوْرُ **الْمَسْؤُولِ فِي الرَّقَابَةِ**،

فَهُوَ الْعَيْنُ الَّتِي تُرَاقِبُ الْأَدَاءَ،

وَالْقَلْبُ الَّذِي يَسْعَى لِصِيَانَةِ السُّمْعَةِ،

فَعَلَيْهِ:

- أَنْ يُوَفِّرَ قَنَوَاتِ تَلَقِّي الشَّكَاوَى وَمُتَابَعَتِهَا.
- أَنْ يُكَرِّمَ الْمُجِدِّينَ، وَيُقَوِّمَ الْمُقَصِّرِينَ.
- أَنْ يَضْرِبَ الْمَثَلَ الْأَعْلَى فِي النَّزَاهَةِ وَالْعَدْلِ.

وَكَذَلِكَ لِلنَّاسِ دَوْرٌ مُهِمٌّ،

فَهُمْ رُقَبَاءُ مِنْ نَوْعٍ آخَر،

وَمِنْ **حُسْنِ الْمُواطَنَةِ:**

- أَنْ يُبَلِّغُوا عَنْ أَيِّ تَجَاوُزٍ أَوْ غِشٍّ.
- وَأَنْ يُقَدِّمُوا الشَّكَاوَى بِأَدَبٍ وَوُضُوحٍ.
- وَأَنْ يُشِيدُوا بِالْجُهُودِ الْمُخْلِصَةِ، لَا أَنْ يُرَكِّزُوا عَلَى السَّلْبِيَّاتِ فَقَطْ.

فَسُمْعَةُ الْمُؤَسَّسَةِ لَا تُبْنَى عَلَى إِنْجَازَاتٍ مَادِّيَّةٍ فَقَطْ،

بَلْ عَلَى مَوَاقِفَ نَزِيهَةٍ،

وَأَخْلَاقٍ رَفِيعَةٍ، وَنُفُوسٍ تَأْبَى الْغِشَّ وَلَوْ بِخَطَإٍ غَيْرِ مَقْصُودٍ.

فَثِقَةُ النَّاسِ رَأْسُ الْمَالِ، وَالْأَمَانَةُ دِرْعُهَا.

نَمُوذَجٌ فِي رِقَابَةِ الْمَسْؤُولِ وَشَكْوَى الْمَوَاطِنِ:

شَكْوَى الْقِبْطِيِّ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

جَاءَ **قِبْطِيٌّ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ** إِلَى **عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَالَ:
"يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي سَابَقْتُ **ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ** (وَهُوَ وَالِي مِصْرَ)، فَسَبَقْتُهُ، فَضَرَبَنِي وَقَالَ: أَنَا ابْنُ الْأَكْرَمَيْنِ"!

فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَتَبَ إِلَى **عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ** أَنْ يَأْتِيَ هُوَ وَابْنُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ.

فَلَمَّا حَضَرَا، أَعْطَى **الدِّرَّةَ (السَّوْط)** لِلْقِبْطِيِّ، وَقَالَ لَهُ:
"اَضْرِبِ ابْنَ الْأَكْرَمَيْنِ"!

فَضَرَبَهُ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ:
"يَا عَمْرُو، مُنْذُ مَتَى اسْتَعْبَدْتُمُ النَّاسَ، وَقَدْ وَلَدَتْهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ أَحْرَارًا؟"!

فَإِنَّ لِلْمُوَاطِنِ حَقٌّ فِي الشَّكْوَى، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُهْضَمَ حَقُّهُ، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُسْلِمٍ.

وَالْمَسْؤُولُ لَيْسَ فَوْقَ الْمُحَاسَبَةِ، بَلْ هُوَ **مَسْؤُولٌ** أَمَامَ اللهِ، وَأَمَامَ النَّاسِ، عَمَّا وُكِّلَ إِلَيْهِ.

وَإِنَّ الْعَدْلَ أَسَاسُ الْحُكْمِ، وَكَبْحَ **الظُّلْمِ، وَالْغُرُورِ، وَالْمَحْسُوبِيَّةِ** مِنْ أَعْظَمِ مَهَامِّ الْحُكَّامِ، وَأَوْضَحِ مَعَالِمِ الرِّعَايَةِ الْعَادِلَةِ.

خاتِمَة

سُمْعَةُ المُؤَسَّسَةِ رَأْسُ مَالِهَا...

كَانَ الإِمَامُ **أَبُو حَنِيفَةَ النُّعْمَانُ** —رَحِمَهُ اللهُ— مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ،
لَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَتَكَسّبُ مِنْ عِلْمِهِ، بَلْ عَمِلَ تَاجِرًا فِي الْقُطْنِ،
يَبِيعُ وَيَشْتَرِي **بِصِدْقٍ وَوَرَعٍ**، مُسْتَحْضِرًا نَظَرَ اللهِ فِي كُلِّ صَفْقَةٍ يُبْرِمُهَا.

وَذَاتَ يَوْمٍ...
أَعْطَى أَحَدَ عُمَّالِهِ ثَوْبًا فِيهِ عَيْبٌ، وَقَالَ لَهُ:
"بِعْهُ، وَأَعْلِمِ الْمُشْتَرِيَ بِعَيْبِهِ".
فَذَهَبَ الْعَامِلُ وَبَاعَهُ... لَكِنَّهُ نَسِيَ أَنْ يُخْبِرَ الْمُشْتَرِيَ!

فَلَمَّا عَادَ إِلَى الإِمَامِ، سَأَلَهُ: **هَلْ أَخْبَرْتَهُ بِالْعَيْبِ؟**
قَالَ الْعَامِلُ: **لَا، نَسِيتُ**.
فَقَالَ الإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ:
"اللهُ أَكْبَرُ! ضَيَّعْتَ أَمَانَتِي".
ثُمَّ قَامَ فَوْرًا، وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِ الثَّوْبِ كَامِلًا!
وَقَالَ:
"لَا أَرْبَحُ مِنْ مَالٍ فِيهِ غِشٌّ، وَلَوْ كَانَ نِسْيَانًا". *سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ*
كَمْ مِنَ النَّاسِ يُسَوِّغُ الْغِشَّ بِقَوْلِهِ:
نَسِيتُ، لَمْ أَقْصِدْ، لَمْ أَنْتَبِهْ...
وَلَكِنَّ **أَهْلَ التَّقْوَى** لَا يَقْبَلُونَ أَنْ يَدْخُلَ جَوْفَهُمْ **دِرْهَمٌ مُشْبُوهٌ**،
وَلَوْ كَانَ مِنْ **غَفْلَةٍ أَوْ خَطَأٍ**.

فَالغِشُّ لَيْسَ فَقَطْ فِي **الْكَذِبِ**،
بَلْ فِي **كِتْمَانِ الْعُيُوبِ، وَإِخْفَاءِ الْحَقَائِقِ**.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا"**. *رَوَاهُ مُسْلِم.*

سُمْعَةُ المُوَظَّفِ مِنْ سُمْعَةِ الْمُؤَسَّسَةِ

فَمَنْ يَعْمَلْ فِي **مُؤَسَّسَةٍ عَامَّةٍ أَوْ خَاصَّةٍ**،
فَإِنَّ **سُمْعَتَهُ جُزْءٌ مِنْ سُمْعَتِهَا**،
وَكُلُّ تَصَرُّفٍ يَصْدُرُ عَنْهُ، إِمَّا أَنْ **يَرْفَعَهَا** أَوْ **يُشَوِّهَهَا**.

وَلِهَذَا قَالَ ﷺ:
"مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا". *رَوَاهُ مُسْلِم.*

وَالْغِشُّ يَشْمَلُ كُلَّ صُوَرِ:

- الِاحْتِيَالِ
- وَالتَّزْوِيرِ
- وَالْكِذْبِ
- وَكِتْمَانِ الْعُيُوبِ
- وَالْمُحَابَاةِ
- وَالتَّلَاعُبِ بِالْمَعْلُومَاتِ
- وَتَضْلِيلِ النَّاسِ...

فَكُلُّ مُوَظَّفٍ **سَفِيرٌ غَيْرُ مُعْلَنٍ** عَنْ مُؤَسَّسَتِهِ،
فِي كَلَامِهِ، وَلَبَاقَتِهِ، وَصِدْقِهِ، وَإِنْجَازِهِ.

وَيُمْكِنُ لِمُوَظَّفٍ أَنْ **يَهْدِمَ الثِّقَةَ** بَيْنَ المؤَسَّسَةِ وَالْمُجْتَمَعِ **بِخَطَإٍ وَاحِدٍ**،
وَيُعَرِّضَهَا لِخَسَائِرَ **اجْتِمَاعِيَّةٍ وَمَادِّيَّةٍ** لَا يُمْكِنُ **تَعْوِيضُهَا بِسُهُولَةٍ**.

مِنْ مَظَاهِرِ التَّهَاوُنِ الَّتِي تَضُرُّ بِسُمْعَةِ الْمُؤَسَّسَةِ:

- **تَجَاهُلُ شَكَاوَى النَّاسِ أَوِ الِاسْتِخْفَافُ بِهَا.**
- **الْغِشُّ فِي الْمُنْتَجَاتِ أَوِ الْخِدْمَاتِ.**

- **الْمُجَامَلَةُ** عَلَى حِسَابِ **الْكَفَاءَةِ.**
- **تَأْخِيرُ الْإِجْرَاءَاتِ** دُونَ **مُبَرِّرٍ.**
- **الرَّدُّ بِجَفَاءٍ** أَوْ **تَعَالٍ.**
- **تَسْرِيبُ أَسْرَارِ الْعَمَلِ.**

نَمُوذَجٌ لِلْعَامِلِ الأَمِينِ

كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ،
فَنَزَلَا فِي طَرِيقِهِمَا عِنْدَ أَعْرَابِيٍّ يَرْعَى الْغَنَمَ فِي صَحْرَاءٍ مُوحِشَةٍ،
لَا يَرَاهُمْ فِيهَا رَقِيبٌ، وَلَا يَسْمَعُهُمْ إِنْسَانٌ.

فَطَلَبَا مِنْهُ مَاءً، فَسَقَاهُمَا،
ثُمَّ قَالَا لَهُ: أَطْعِمْنَا مِمَّا عِنْدَكَ.
فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: "أَنَا مُؤْتَمَنٌ عَلَى هَذِهِ الْغَنَمِ، وَقَدْ أَذِنَ لِي صَاحِبُهَا أَنْ أَسْقِيَ مِنْهَا،
وَلَمْ يَأْذَنْ لِي أَنْ أُطْعِمَ مِنْهَا أَحَدًا".

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: "أَحْبَبْتُ أَنْ أَخْتَبِرَ أَمَانَتَهُ"، فَقَالَ لَهُ مَازِحًا:
"قُلْ لِصَاحِبِ الْغَنَمِ: أَكَلَهَا الذِّئْبُ، وَنَحْنُ نَدْفَعُ لَكَ ثَمَنَهَا".

فَغَضِبَ الْأَعْرَابِيُّ، وَاحْمَرَّ وَجْهُهُ، ثُمَّ صَاحَ" :**وَيْحَكَ يَا رَجُلُ! فَأَيْنَ اللهُ؟! فَأَيْنَ اللهُ؟**"!
فَعِنْدَهَا ذُهِلَ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ" :**مَا زِلْتُ أَرْجُو اللهَ أَنْ يَحْشُرَنِي مَعَ هَذَا الرَّاعِي**"!

لَقَدْ ضَرَبَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ مَثَلًا خَالِدًا فِي الأَمَانَةِ الْحَقِيقِيَّةِ، حَيْثُ لَا قَانُونَ يُرَاقِبُ،
وَلَا كَامِيرَاتٍ تُسَجِّلُ، وَلَا بَشَرَ يُحَاسِبُ... إِنَّمَا الرَّقِيبُ فِي قَلْبِهِ" :**اللهُ.**"

وَهَكَذَا يَكُونُ الْعَامِلُ الصَّادِقُ، وَالْمُوَظَّفُ الأَمِينُ،
الَّذِي لَا تُفْسِدُهُ الْخَلَوَاتُ، وَلَا تُغْرِيهِ الْفُرَصُ،
لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ اللهَ مُطَّلِعٌ عَلَيْهِ، فِي السِّرِّ كَمَا فِي الْعَلَنِ.

قَالَ تَعَالَى:

﴿ **إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ﴾. النِّسَاء: ١

فمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ... لَا يَسْتَحِقُّ ٱلْعَمَلَ

كَمْ مِنْ مُصَلٍّ
يُكْثِرُ التَّسْبِيحَ
وَالتَّهْلِيلَ وَتِلَاوَةَ القُرْآنِ،
وَلَكِنَّهُ يُضَيِّعُ الأَمَانَةَ فِي عَمَلِهِ أَوْ خِيَانَةِ مَنْصِبِهِ،
فَلَا يَنْفَعُهُ كَثْرَةُ العِبَادَةِ مَعَ نَقْصِ الأَمَانَةِ.
فَالأَمَانَةُ مِفْتَاحُ القَبُولِ،
وَدُونَهَا لَا قِيمَةَ لِمَنْصِبٍ وَلَا عِبَادَةٍ.

قَالَ ﷺ:
"أَلَا إِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ".
رَوَاهُ أَحْمَد

وَصِيَّةٌ نَبَوِيَّةٌ جَامِعَةٌ

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
"أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ، فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا:
حِفْظُ الأَمَانَةِ، وَصِدْقُ الحَدِيثِ،
وَحُسْنُ الخَلِيقَةِ، وَعَفَافٌ فِي الطُّعْمَةِ". *الإمام أحمد*

المراجع

١. **الموسوعة الفقهية الكويتية)** –باب: إجارة، أُجَر، عمل، وظيفة

٢. **النوازل الفقهية في العمل والوظيفة** –أبحاث مجامع فقهية معاصرة

٣. **أخلاقيات العمل في الإسلام** –د. أحمد محمد الصويان

٤. **فقه الوظيفة العامة** –د. محمد بن عبد الله الدويش

٥. **الإدارة في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين –د. راغب السرجاني**

٦. **صحيح البخاري**

٧. **صحيح مسلم**

٨. **سنن أبي داود**

الفهرست